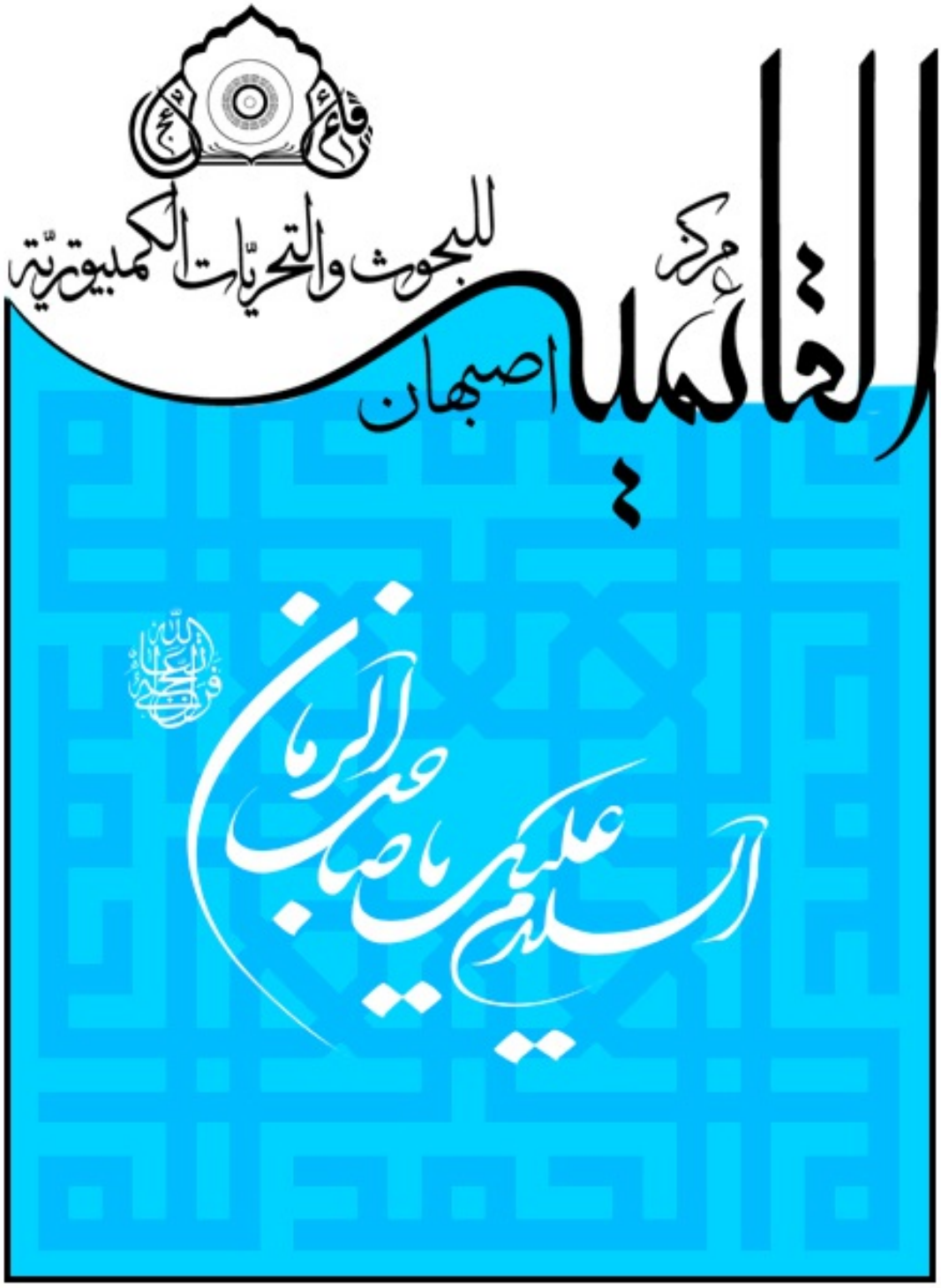

www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.ir

سلسلة مؤلفات الشهيد الثاني
٦

رسائل الشهيد الثاني

للشيخ زين الدين بن علي العاملي

مركز الأبحاث والدراسات الإسلامية
قسم إحياء التراث الإسلامي

بسم الله الرحمن الرحيم

رسائل الشهيد الثانى

كاتب:

شهيد ثانى

نشرت فى الطباعة:

مكتب الاعلام الاسلامى

رقمى الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

الفهرس ----- ۵
رسائل الشهید الثانی ----- ۷
اشارة ----- ۷
(۱۲) أقلُّ ما یجب معرفتُه مِنْ أحکام الحجّ و العمرة ----- ۷
اشارة ----- ۷
[صفة عمرة التمتّع] ----- ۷
[عقد الإحرام] ----- ۸
[صفة حجّ التمتّع] ----- ۹
(۱۳) نیّاتُ الحجّ و العمرة ----- ۱۰
اشارة ----- ۱۰
[نیّة غسل الإحرام و الإحرام] ----- ۱۰
[نیّة السعی] ----- ۱۰
[نیّة الوقوف بعرفة] ----- ۱۱
[نیّة الطواف بالبیت الحرام] ----- ۱۲
(۱۴) مناسک الحجّ و العمرة ----- ۱۲
اشارة ----- ۱۲
أمّا المقدّمة ----- ۱۳
اشارة ----- ۱۳
[المستحبّات لمن أراد الحجّ] ----- ۱۴
[إحضار القلب فی حرکاته و سکناته] ----- ۱۵
[أنواع الحجّ] ----- ۱۶
المقالةُ الأُولی فی أفعال عمرة التمتُّع ----- ۱۶
اشارة ----- ۱۷

الأوّلُ: الإحرام ----- ۱۷
الثانی فی الطواف ----- ۱۹
الثالث: السعی ----- ۲۱
الرابع: التقصیر ----- ۲۱
المقالةُ الثانیةُ فی أفعال الحج ----- ۲۲
اشارة ----- ۲۲
الأوّلُ: الإحرام ----- ۲۲
الثانی: الوقوفُ بعرفَة ----- ۲۲
الثالثُ: الوقوفُ بالمشعرِ الحَرام ----- ۲۳
الرابع: نزولُ مِنًی یوم النَّحْر ----- ۲۴
الخامسُ: العَوْدُ إلی مکّةَ للطوافَیْنِ و السعی ----- ۲۵
السادسُ: العَوْدُ إلی مِنًی للمَبیتِ بها لَیالِیَ التشریق ----- ۲۵
و أمّا الخاتمة [فی وظائف الحجّ القلبیّةِ] ----- ۲۷
تعریف مرکز القائمیة باصفهان للتحریات الکمبیوتریة ----- ۳۱

رسائل الشهید الثانی

اشارة

سرشناسه : شهید ثانی، زین‌الدین‌بن علی، ق۹۶۶ - ۹۱۱

عنوان و نام پدیدآور : رسائل الشهید الثانی/ زین‌الدین‌بن علی العاملی المشهور بالشهید الثانی؛ تحقیق مرکز الابحاث و الدراسات الاسلامیه، قسم احیاآ التراث الاسلامی

مشخصات نشر : قم: الحوزه العلمیه بقم، مکتب الاعلام الاسلامی، مرکز النشر، ۱۴۲۱ق. = ۱۳۷۹.

مشخصات ظاهری : ۲ج.نمونه

فروست : (مرکز انتشارات دفتر تبلیغات اسلامی حوزه علمیه قم؛ ۶۸۰. مرکز مطالعات و تحقیقات اسلامی۱۱۷)

(سلسله مولفات الشهید الثانی۶)

یادداشت : عربی

یادداشت : پشت جلد لاتینی‌شده:Rasa, El [Treatises of] Al -Sahid Al-Sani.

یادداشت : کتابنامه

موضوع : فقه جعفری -- قرن ۱۰ق.

موضوع : اسلام -- مسائل متفرقه

شناسه افزوده : حوزه علمیه قم. دفتر تبلیغات اسلامی. مرکز مطالعات و تحقیقات اسلامی. واحد احیاآ التراث الاسلامی

شناسه افزوده : حوزه علمیه قم. دفتر تبلیغات اسلامی. مرکز انتشارات

رده بندی کنگره : BP۱۸۲/۶/ش۵ر۹ ۱۳۷۹

رده بندی دیویی : ۲۹۷/۳۴۲

شماره کتابشناسی ملی : م۷۹-۲۶۰۷۲

(۱۲) أقلُّ ما یجب معرفتُه مِنْ أحکام الحجّ و العمرة

اشارة

تحقیق رضا المختاری فی مرکز الأبحاث و الدراسات الإسلامیّة

رسائل الشهید الثانی، ص: ۳۳۹

بسم الله الرحمن الرحیم الحمدُ للّه مُسَهِّلِ الصعاب و مُیَسِّرِ الحساب، و الصلاة علی أشرف الأحباب، و علی آله و أصحابه خیرِ آلٍ و أصحاب.

[صفة عمرة التمتّع]

و بعدُ، فهذه جملة کافِلة ببیان أقلِّ ما یجب معرفتُه من أحکام الحجّ و العمرةِ؛ تسهیلًا علی المکلّفین و تیسیراً علی المتعلّمین، فإنّ التیسیرَ مُرادُ الله تعالی، و هو حَسْبُنا و نعم المُعِین.

اعلم أنّ الواجبَ علی الآفاقی و هو من نأی منزلُه عن مکّةَ بمرحلتینِ مع استطاعته إلی الحجّ حجّ التمتّع، و هو الذی تُقَدّمُ عُمرتُه علی

حَجّه.

و الواجبُ إذا وَصَلَ إلی میقات الإحرام و هو مسجدُ الشجَرة لمن جَجّ علی طریق المدینة، و الجُحْفَةُ لمن جَجّ علی طریقِ مصرَ، و یَلَمْلَمُ [لأهل الیمن و] لمن مرّ به، و العَقیقُ لأهل العِراقِ و من فی معناهم، و مُحاذِی أحدِ المواقیتِ و لو ظنّاً لمنْ لم یُصادِفْ طریقُه أجَدَها أنْ یُحْرِمَ منه بأنْ یَنْزِعَ المخیطَ و یَکْشِفَ رأسَه و قدَمَیْه إلا ما یتوقّفُ علیه لُبْسُ النعلَیْنِ إنْ کان رجلًا، و یُزیلُ ما علی بدنه مِن رائحة الطیبِ.

ثمّ ینوی العمرةَ، و صِفتُها: «أُحْرِمُ بعمرة التمتُّع لوجوبه قربةً إلی الله»، و لو اقتصر علی قوله ناویاً: «أُحْرِمُ بالعمرةِ لِلّه» کفی. ثمّ یُلبّی ناویاً: «أُلَبّی

رسائل الشهید الثانی، ص: ۳۴۰

لوجوبه قربةً إلی الله»، و یکفی «أُلَبّی لِلّه» و یقول: «لَبّیْک اللهمّ لَبّیْک، لَبّیْک، إنّ الحمدَ و النعمةَ و المُلکَ لک، لا شریکَ لَکَ لَبّیْک».

و یُسَنّ قبلَ الإحرامِ توفیرُ شَعْرِ الرأس من أوّل ذی القَعدة، و التنظیفُ عندَه بإزالة شَعْرِ العانةِ و الإبْطِ و قصّ الأظْفارِ، و الغُسلُ، ثمّ یُصَلّی سُنّةَ الإحرام، و هی سِتّ رکعاتٍ، و أقلّها رکعتانِ، و نیّتها: «أُصَلّی رکعتینِ مِنْ سُنّة الإحرام لِلّه تعالی».

فإذا نَزَعَ المخیطَ لَبِسَ ثَوْبَی الإحرام، یَأتَزِرُ بأحدهما و یَرْتدِی بالآخَر أو یَتَوَشّحُ به. و یُعْتَبَر کونُهما من جنس ما تصحّ الصلاةُ فیه اختیاراً، و تجوز الزیادةُ علیهما، و یُسَنّ کونُهما من القُطْنِ الأبیضِ الخالِصِ.

[عقد الإحرام]

فإذا عَقَدَ الإحرامَ بالتلبیةِ حَرُمَ علیه صَیْدُ البَرّ المُمتَنِع بالأصالة المحلّل، و ستّة، من المحرم: الأسَدُ و الثعْلَبُ و الأرْنَبُ و الضبّ و الیَربوعُ و القُنْفُذُ، و أکْلُه و الإعانَةُ علیه، و الاستمتاعُ بالجِماع و مقدّماته، و عقدُ النِّکاح، و اسْتِعمالُ الطیبِ مطلقاً، و الاکتحالُ بالسواد، و الادّهانُ بالدهْنِ الْمُطَیبِ و غیره، و إخْراجُ الدم، و إزالةُ الشعْرِ اختیاراً فیهما، و قَلْمُ الأظفارِ، و قَطْعُ الشجرِ و الحشیشِ النابِتَیْنِ فی الحرم إلا الإذْخِرَ و ما فی معناه، و الفُسوقُ و هو الکَذِبُ مطلقاً، و الجِدالُ و هو الحَلْفُ مطلقاً، و لُبْسُ الخاتَم، و الحِنّاءُ للزینة لا لِلسّنّة فیهما و الفارِقُ القصدُ، و قَتْلُ القَمْلِ و غیره مِن هَوامّ الجسد، و النظرُ فی المرآة، و لُبسُ المَخِیطِ للرجلِ و إنْ قَلّتِ الخیاطةُ عدا المِنْطَقَةِ و الهِمْیانِ و فی معناها الزرّ و الخَلالُ، و لُبْسُ ما أحاطَ بالبدن مِن اللِّبْد و الدرْعِ، و التظلیلُ سائراً اختیاراً، و تَغْطیةُ الرأسِ و لو بالارتماسِ، و سَتْرُ ظَهْرِ القَدَم بالخُفّ و نحوِه، و تَغْطیةُ المرأةِ وَجْهَها إلا القدرَ الذی یَتَوَقّفُ علیه تغطیةُ رأسها. و یجوز لها

رسائل الشهید الثانی، ص: ۳۴۱

سَدْلُ ثوبٍ علی وجهها علی وجه لا یُصیبُهُ، و یَحْرُمُ علیها لُبْسُ ما لم تَعْتَدْهُ من الحَلْی، و ما اعْتادتْهُ بقصد الزینة أو مع إظهاره للزوج.

فإذا فَعَلَ المُحْرِمُ شیئاً مِنْ هذه المحرّماتِ: فإنْ کان جاهلًا أو ناسِیاً فلا شَیءَ علیه إلا فی الصیْد، فلا یَفْرُقُ فیه بینَ العامد و غیره، و إنْ کان عامداً أثِمَ و وَجَبَتْ علیه الکفّارةُ، إلا فی الاکتحال و الادّهانِ بغیر المُطَیّب و إخراجِ الدم و لُبْسِ الخاتَم و الحِنّاء و النظرِ فی المرآة و الفسوقِ و لُبسِ الحَلْی، فلا شیءَ فیها سِوَی الإثْم. و الکفّارة فی الباقی مفصّلة فی بابها.

فإذا وَصَلَ إلی مکّةَ وجب أنْ یبتدِئَ بطوافِ العمرة، فیَتَطَهّر من الحَدَث و الخبثِ علی حدّ ما یُعْتَبَرُ فی الصلاة، و یَسْتُر عورتَه، و یَخْتَتِن إنْ کان رجلًا مع المُکْنةِ کالصلاة.

و کیفیّة الطوافِ أنْ یَقِفَ بإزاء الحَجَر الأسودِ مُسْتَقْبِلًا له جاعِلًا أوّلَ جزءٍ منه ممّا یَلی الرُّکْنَ الیمانی مُحاذِیاً لأوّلِ کِتْفِه الأیمنِ و لو ظنّاً، ثمّ یَنْوِیَ: «أُطُوفُ طوافَ العمرة لوجوبه قربةً إلی الله» ثمّ یَنْفَتِلَ «۱» وَ یَجْعَل البیتَ علی یَسارِه، و یَطوفَ به سبعةَ أشواطٍ من غیر زیادة و لا نُقصانٍ فی القَدْر الذی بینَ البیتِ و المَقام، مُدْخِلًا لِلحجْرِ فی الطوافِ مُخْرِجاً لجمیع بدنه عن البَیْتِ فلایَمُسّ الحائطَ ماشیاً بل یَقِفُ

إنْ أراده و لا ينتقل حتّى يُخْرِجَ يَدَهُ عنه.

فإذا فَرَغَ مِن الطواف وَجَبَ عليه صلاة ركعتيه خَلْفَ المَقام أو مع أحَدِ جانِبَيْهِ و نيّتهما: «أُصَلّى رَكْعتى طوافِ العمرة لوجوبه «۲» قربةً إلى الله».

رسائل الشهيد الثانى، ص: ۳۴۲

فإذا فَرَغَ من الصلاة خرج إلى السعى بينَ الصفا و المروة سَبْعةَ أشواطٍ بادِئاً بالصفا خاتِماً بالمروة، مُسْتَقْبِلًا للمطلوب بوجهه، ذاهباً بالطريق المعهود، و نيّتُه و هو على الصفا: «أسْعى سَعْىَ العمرةِ لوجوبه قربةً إلى الله».

فإذا فَرَغَ من السعى قَصّرَ مِنْ ظُفُره أو مِن شَعْره مُسَمّاه ناوياً «أُقَصّرُ لوجوبه قُرْبَةً إلى الله».

[صفة حجّ التمتّع]

و بالتقصير يَتَحَلّلُ مِنْ عُمرة التمتُّع لا الحَلْقِ و هو آخِرُ أفعالها، و يبقى على إحْلاله إلى أنْ يُحْرِمَ بالحجّ.

و يُسْتَحَبّ كونُه يومَ الثامنِ من ذى الحِجّة من المسجد الحرام، و أفضلُه المقامُ أو الحِجْرُ تحتَ الميزاب، و نيّته: «أُحْرِمُ بحجّ التمتّع لوجوبه قربةً إلى الله». ثمّ يَنْوى التلبيةَ: «أُلَبّى لوجوبه قربةً إلى الله» [و يقول:] «لَبّيكَ اللهمّ لبّيك، لبّيك، إنّ الحمدَ و النعمةَ و المُلْكَ لك، لا شريك لك لبّيك».

فإذا وصل إلى عَرَفاتٍ وجب عليه الكَوْنُ بها من زَوال الشمس يومَ التاسع إلى غروبها، ناوياً قبلَ الزوال أو بعدَه بغير فصل تقريباً: «أقِفُ بعَرَفَةَ لوجوبه قربةً إلى الله».

فإذا غَرَبتِ الشمسُ أفاضَ إلى المشعَر الحرام، و وَجَبَ عليه المَبيتُ به بقيّة تلك الليلةِ، ناوياً: «أبيتُ بالمشعر لوجوبه قربةً إلى الله»، فإذا أصْبَحَ وجب عليه الكَوْنُ به إلى طلوع الشمس، ناوياً بعد الفجر أو قبله كما مرّ: «أقِفُ بالمشعر لوجوبه قربةً إلى الله». و لو اقْتَصَرَ على نيّةٍ واحدةٍ حينَ الوصول إليه ليلًا تَشْتَمِلُ على قصد الكَوْنِ به إلى طلوع الشمس كفى.

فإذا طَلَعَتِ الشمسُ أفاض إلى مِنًى، و وجب عليه بها ثلاثةُ أفعالٍ:

[۱]رَمْىُ جَمْرة العَقَبة بسَبْعِ حَصَياتٍ حَرَميةٍ أبكارٍ، مُبتدِئاً به عند وصوله

رسائل الشهيد الثانى، ص: ۳۴۳

إلى مِنى.

[۲] ثمّ ذَبْحُ الهَدْى، و هو ثَنىّ من النَّعَم تامّ الخِلقةِ سَمين بحيث يكون على كُلْيَتَيْه شَحْم و لو ظنّاً، و تفريقُه ثلاثةَ أجزاءٍ: فيأكُل شيئاً منه، و يُهْدِى ثُلُثَه لبعض إخوانه من المؤمنين، وَ يَتَصَدّق بثُلُثِه على فقيرٍ من فقرائهم. و نيّةُ الرَّمْى: «أرْمِى هذه الجَمْرَةَ بسَبْعِ حَصَياتٍ لوجوبه قربةً إلى الله». و نيّةُ الذَّبْحِ: «أذْبَحُ هذا الهَدْىَ لوجوبه قُربةً إلى الله». و نيّة الأكلِ و الإهداء و الصدقة: «آكُلُ من هذا الهَدْى لوجوبه قُربةً إلى الله، أُهْدِى ثُلُثَ هذا الهَدْى لوجوبه قربةً إلى الله، أتَصَدّقُ بثُلُثِ هذا الهَدْى لوجوبه قربةً إلى الله».

[۳] فإذا فَرَغَ مِنْ ذلك حَلَقَ رأسَهُ أو قَصّرَ مِن شَعْره أو ظُفُره كما مرّ ناوياً: «أحْلِقُ رأسى أو أُقَصّرُ لوجوبه قربةً إلى الله».

فإذا فَعَلَ ذلك أحَلّ مِن كلّ شىءٍ عدا النساء و الطيب و الصيْدِ، فإذا طاف للحجّ و سَعى حَلَّ له الطيبُ، فإذا طافَ للنساء حَلَلْنَ له.

ثمّ يَخْرُجُ إلى مكّةَ مِنْ يومه إنْ أمكَنَه الرجوعُ قبلَ الغروب، و إلا فمِنْ غده، أو بعدَ انتصافِ الليل.

فإذا وَصَلَ إلى مكّةَ وجب عليه طوافُ الحجّ و صلاةُ ركعتَيْه ثمّ السعى بينَ الصفا و المروة سبعاً كما مرّ ثمّ طوافُ النساء ثمّ صلاةُ ركعتَيْه، و كيفيّاتُها و واجباتُها كما مرّ، إلا أنّه يَنْوى طوافَ الحَجّ و سَعْيَه و طوافَ النِّساء، وصفتُه: «أطُوفُ طوافَ الحجّ لوجوبه قربةً إلى الله، أُصلّى ركعتى طوافِ الحجّ لوجوبه «۱» قربةً إلى الله، أسْعى سَعْىَ الحجّ لوجوبه قربةً إلى الله، أطُوفُ طوافَ

رسائل الشهيد الثانى، ص: ۳۴۴

النّساء لوجوبه قربةً إلی الله، أُصلّی رَکعتی طوافِ النساء لوجوبه «۱» قُربةً إلی الله».

فإذا فَرَغَ مِنْ ذلک وجب علیه الرجوعُ إلی مِنی لِلمبیتِ بها لیالیَ التشریقِ الثلاثَ، و هی الحادیةَ عَشرةَ و الثانیةَ عَشرةَ و الثالثةَ عَشرةَ.

و یجوز لِمن اتّقَی الصیْدَ و النساءَ الاقتصار علی مَبیتِ اللیلتینِ الأُولَیَیْن ما لم تَغْرُبْ علیه الشمسُ فی اللیلة الثالثة، فیجب علیه مبیتُها مطلقاً، ناویاً عند الغروب: «أبیتُ هذه اللیلةَ بِمنیً لوجوبه قربةً إلی الله».

و یجب رَمْیُ الجَمَراتِ الثلاثِ کلّ واحدةٍ بسبْعِ حَصَیاتٍ فی کلّ یومٍ یجبُ مَبیتُ لیلَتِه. و نیّة الرَّمْی: «أرْمی هذه الجمرةَ بسبع حَصَیاتٍ لوجوبه قربةً إلی الله».

و لو اقْتَصَرَ فی جمیع هذه النِّیاتِ علی قوله: «أفْعَلُ کذا لِلّه» من غیر تعرّضٍ للوجوبِ و لفظِ القربة کفی. و حَسْبُنا اللهُ و کفی.

و النائب عن غیره یُضِیفُ إلی ذلک: «نیابةً عن فلانٍ» أو «عمّن اسْتُؤْجِرْتُ عنه».

و الحمد للّه ربّ العالمین، و صلّی اللهُ علی سیِّدنا محمّدٍ و آله أجمعین.

رسائل الشهید الثانی، ص: ۳۴۵

(۱۳) نیّاتُ الحجّ و العمرة

اشارة

تحقیق رضا المختاری فی مرکز الأبحاث و الدراسات الإسلامیّة

رسائل الشهید الثانی، ص: ۳۴۷

[نیّة غسل الإحرام و الإحرام]

بسم الله الرحمن الرحیم الحمد للّه ربّ العالمین، و الصلاة علی محمّدٍ و آله الطاهرین.

إذا عَزَمْتَ علی سبیل الحجّ، و قطعتَ العلائقَ، فقِفْ علی باب بیتک، و انو الحجّ و العمرة: «أتوجّهُ إلی البیت الحرام و المشاعرِ العظامِ، لأعْتَمِرَ عُمرةَ الإسلام عمرةَ التمتّع، و أحُجّ حجّ الإسلام حجّ التمتّع، لوجوبه قربةً إلی الله».

فإذا وَصَلتَ إلی المیقات، اسْتُحِبّ أنْ تَغْتَسِلَ غُسلَ الإحرام، و نیّته: «أغْتَسِلُ غُسلَ الإحرام لندبه قربةً إلی الله».

فإذا فَرَغْتَ من الغسل، فَالبَسْ ثوبی الإحرام، تأتزرُ بأحدهما و ترتدی بالآخر، ثمّ تصلّی سنّة الإحرام استحباباً، و هی ستّ رکعات، و أقلّها رکعتان، و النیّة: «أُصَلّی رکعتین مِن سُنّة الإحرام لندبه «۱» قربة إلی الله».

ثمّ إنْ کان الإحرام من میقات المدینة فلیدخل مسجد الشجرة، و یُحْرِمُ بعمرة التمتّع من داخله،

[نیّة السعی]

و نیّته: «أُحْرِم بالعمرة المتمتّع بها إلی الحجّ حج

رسائل الشهید الثانی، ص: ۳۴۸

الإسلام حجّ التمتّع، و أُلبّی التلبیات الأربع لعقد هذا الإحرام، لوجوب الجمیع قربة إلی الله».

و یُقارنُ بالنیّة التلبیةَ، فیقول: «لَبّیک اللهمّ لَبّیک لَبّیک؛ إنّ الحمدَ و النعمةَ و الملکَ لک، لا شریکَ لک لَبّیک».

ثمّ یَتوجّه إلی مکّةَ مکرّراً لِلتلبیة استحباباً، فإذا وَصَلَ إلی مکّة بدأ بالطواف حول الکعبة سبعة أشواطٍ، یبدأ بالحجر الأسود و یختم به.

و النیّة مقارنة لأوّل الطواف عند محاذاة أوّل جزءٍ منه لأوّل جزءٍ من الحجر الأسود، علماً أو ظنّاً، مستقبلًا بوجهه الکعبة، أو جاعلًا لها

علی الیسار، و صفتها: «أطوف بالبیت سبعة أشواطٍ فی عمرة الإسلام عمرة التمتّع، لوجوبه قربة إلی الله». و یقارن بالنیّة الحرکة، و یختم الشوط السابع کما بدأ أوّلًا بمحاذاة الحجر.

فإذا فَرَغَ من الطواف مضی إلی مقام إبراهیم علیه السلام، و صلّی رکعتی الطواف خلفَه، أو إلی أحد جانبیه، و نیّتها: «أُصَلّی رکعتی طواف عمرة الإسلام عمرةِ التمتّع أداءً، لوجوبه قربة إلی الله».

فإذا فَرَغَ منها مضی إلی السعی بین الصفا و المروة سبعةَ أشواطٍ، یحتسب من الصفا إلیه شوطین، حتّی یُکملَ السبعةَ خاتماً بالمروة، و نیّته و هو علی الصفا: «أسعی سبعةَ أشواطٍ بین الصفا و المروة فی عمرة الإسلام عمرة التمتّع؛ لوجوبه قربة إلی الله».

فإذا فرغ مِن السعی قَصّرَ من شعره، أو مِن ظفره، و نیّته: «أُقَصّرُ للإحلال من إحرام عمرة الإسلام عمرةِ التمتّع، لوجوبه قربة إلی الله».

و التقصیرُ آخر أفعال العمرة، فإذا فعله بقی علی الإحلال من کلّ ما حرّمه الإحرام إلی أنْ یُحرم بالحجّ یوم الثامن.

رسائل الشهید الثانی، ص: ۳۴۹

و یُستحبّ کونُه بعد أنْ یصلّیَ الظهرین ذلک الیوم، فیُحْرِم له مِن مکّةَ، و أفضلها المسجد الحرام، و خلاصته «۱» الحِجْر أو المقام. فینوی بعد الغسل و لُبسِ ثوبی الإحرام و صلاة السنّة المتقدّمة: «أُحْرِمُ بحجّ الإسلام حجّ التمتّع، و أُلبّی التلبیاتِ الأربع لعقد هذا الإحرام، لوجوب الجمیع قربةً إلی الله». ثمّ یلبّی مقارناً بها النیّة: «لبّیک اللهمّ لبّیک لبّیک، إنّ الحمد و النعمة و الملک لک، لا شریکَ لک لبّیک».

[نیّة الوقوف بعرفة]

ثمّ یمضی إلی عرفاتٍ، فیقفُ بها یومَ التاسع مِن الزوال إلی غروب الشمس بمعنی الکون بها، و النیّة عند تحقّق الزوال بلا فصلٍ: «أقِفُ بعرفةَ إلی غروب الشمس فی حجّ الإسلام حجّ التمتّع؛ لوجوبه قربة إلی الله».

فإذا غرَبتِ الشمسُ أفاضَ إلی المشعرِ، فإذا وَصَلَ إلیه وجب علیه المَبیتُ به ناویاً عند وصوله: «أبیتُ هذه اللیلةَ بالمشعر فی حجّ الإسلام حجّ التمتّع، لوجوبه قربةً إلی الله».

فإذا أصْبَحَ وجب علیه الوقوفُ به إلی طلوع الشمس بمعنی الکون به، و تجب النیّة عند تحقّق الفجر: «أقِفُ بالمشعر إلی طلوع الشمس فی حجّ الإسلام حجّ التمتّع، لوجوبه قربة إلی الله».

فإذا طلعتِ الشمسُ أفاضَ إلی مِنًی، فإذا وصل إلیها وجب علیه فیها ثلاثة أفعال: رمیُ جَمْرة العَقَبة بسبعِ حَصَیاتٍ، ثمّ ذَبْحُ الهدی، ثمّ حَلْقُ الرأس أو التقصیر. و نیّة الرمی: «أرمی هذه الجمرة بسبع حَصَیاتٍ فی حجّ الإسلام حجّ التمتّع أداءً، لوجوبه قربة إلی الله»، مقارناً للنیّة برَمْی الحَصاة الأُولی. و نیّة

رسائل الشهید الثانی، ص: ۳۵۰

الذَّبْح: «أذْبَحُ هذا الهدیَ فی حجّ الإسلام حجّ التمتّع، لوجوبه قربة إلی الله».

و یجب أنْ یأکلَ منه شیئاً، و أنْ یُهْدِیَ ثُلثَه لإخوانه المؤمنین، و یتصدّق بثلثه علی فقرائهم، و النیّة مقارنةً للأکل و تسلیم القابض: «آکُلُ مِن لحم هَدْیی هذا فی حجّ الإسلام حجّ التمتّع، لوجوبه قربةً إلی الله»؛ «أهْدَیْتُک یا فلان ثُلُثَ هَدْیی هذا فی حجّ الإسلام حجّ التمتُّع، لوجوبه قربةً إلی الله»؛ «أتصدّق بثلثِ هَدْیی هذا فی حجّ الإسلام حجّ التمتّع، لوجوبه قربة إلی الله».

ثمّ یَحْلِقُ رأسَه، أو یُقَصّرُ مِن شَعْره أو ظُفُره کما مرّ، و نیّته مقارنة للفعل: «أحْلِقُ رأسی أو أُقصّرُ فی حجّ الإسلام حجّ التمتّع، لوجوبه قربة إلی الله».

فإذا فرغ من ذلک مضی إلی مکّةَ للطواف و السعی. فإذا وَصَلَ إلیها بدأ بطواف الحجّ، وصفتُه کما مرّ، و نیّته: «أطوفُ بالبیت سبعةَ أشواطٍ فی حجّ الإسلام حجّ التمتّع، لوجوبه قربة إلی الله».

ثمّ يُصَلّى رَكعَتَيْه خلفَ المقام، و نيّتهما: «أُصلّى ركعتى طواف حجّ الإسلام حجّ التمتّع، لوجوبه «۱» قربةً إلى الله».

ثمّ يسعى كما مرّ، و نيّته: «أسْعى سبعةَ أشواطٍ بين الصفا و المروة فى حجّ الإسلام حجّ التمتّع، لوجوبه قربةً إلى الله».

ثمّ يطوف طواف النساء، و نيّته: «أطوف بالبيت طواف النساء سبعةَ أشواطٍ فى حجّ الإسلام حجّ التمتّع، لوجوبه قربةً إلى الله».

ثمّ يصلّى ركعتيه، و نيّتهما: «أُصلّى ركعتى طواف النساء فى حجّ الإسلام حجّ التمتّع، لوجوبه «۲» قربةً إلى الله».

فإذا فرغ من هذه الأفعال رجع إلى مِنى للمبيت بها ليالىَ التشريق الثلاث

رسائل الشهيد الثانى، ص: ۳۵۱

و هى الحاديةَ عشرةَ و الثانيةَ عشرةَ و الثالثةَ عشرةَ. و يجوز لمن اتّقى الصيدَ و النساء، و لم تغرب عليه ليلةُ الثالثةَ عشرةَ الاقتصار على مبيت الليلتين، و تجب النيّةُ عند الغروب: «أبيتُ هذه الليلةَ بمنى فى حجّ الإسلام حجّ التمتّع، لوجوبه قربةً إلى الله». و يجب رَميُ الجِمارِ الثلاثِ فى كلّ يومٍ يجب مبيت ليلته، يبدأ بالأُولى ثمّ الوسطى ثمّ جَمْرةَ العقبةَ، و نيّةُ الرمى: «أرْمِى هذه الجَمْرةَ بسبعِ حصياتٍ فى حجّ الإسلام حجّ التمتّع؛ لوجوبه قربةً إلى الله».

فإذا فَرَغَ من أفعاله، و رجع إلى مكّةَ اسْتُحِبّ له الإكثارُ من الطواف المندوب، و نيّته: «أطوف بالبيت سبعةَ أشواطٍ، لندبه قربةً إلى الله».

[نيّة الطواف بالبيت الحرام]

ثمّ يصلّى ركعتيه [و نيّتهما]: «أُصلّى ركعتى الطواف لندبه «۱» قربةً إلى الله».

فإذا أراد الخروجَ مِن مكّةَ، اسْتُحِبّ له طوافُ الوَداع، و نيّته: «أطوفُ بالبيت سبعةَ أشواطٍ طواف الوَداع، لندبه قربةً إلى الله». و يصلّى ركعتى طواف الوَداع، و نيّةُ الصلاة: «أُصلّى ركعتى طواف الوداع، لندبه «۲» قربةً إلى الله».

و إن كان الحاجّ نائباً عن غيره، أضافَ إلى هذه النيّات «نيابةً عن فلان»: فينوى فى الإحرام «أُحْرِمُ بالعمرة المتمتّع بها إلى حجّ الإسلام حجّ التمتّع، و أُلَبّى التلبيات الأربع لعقد هذا الإحرام نيابةً عن فلان أو عمّن اسْتُؤْجِرتُ عنه لوجوبه عليه بالأصالة و علىّ بالنيابة قربةً إلى الله». و لو اقتصر بعدَ قوله: «نيابةً عن فلان» على قوله: «لوجوبه قربةً إلى الله» كفى. و الله الكافى، و حسبنا الله و نعم الوكيل، و الحمد لِلّه وحدَه، و صلّى الله على سيّدنا محمّد و آله و سلّم.

رسائل الشهيد الثانى، ص: ۳۵۳

(۱۴) مناسک الحجّ و العمرة

اشارة

تحقيق السيّد أبو الحسن المطّلبى مراجعة أسعد الطيّب رضا المختارى فى مركز الأبحاث و الدراسات الإسلاميّة

رسائل الشهيد الثانى، ص: ۳۵۵

بسم الله الرحمن الرحيم نَحْمَدكَ اللهمّ يا مَنْ شَرَعَ لنا مَسالكَ الأحكام، و شَرَحَ لنا مَناسكَ حجّ بيته الحرام، و نَشْكُرُكَ على ما فَضّلْتَنا به مِن فضائلِ الإكرام، و غَمَرْتَنا به مِن جَلائلِ الإنعام، و نُصلّى و نُسَلّمُ على نبيّك محمّدٍ الداعى إلى دار السلام، أشْرَفِ مَنْ طافَ بالبيت الحرام، و سَعىَ بينَ الرُّكنِ و المَقام، و على آله المخصوصينَ بالتطهير مِن بينِ الأنام، صلاةً و سلاماً دائمَيْنِ بدَوام اللَّيالى و الأيّام.

و بعدُ، فهذه جملةٌ كافِلةٌ ببيان واجبات الحجّ و العمرة، و نبْذَةٌ مِن سُنَنِهما الفِعليةِ، و أذكارِهما اللفظيةِ، و وظائِفِهما القلبيةِ، حاوَلْتُ فيها بَسْطَ اللفظِ و سُهولةَ المعنى، طلباً للتسهيل، و رَجاءً للثواب الجزيل.

و رَتّبْتُها على مقدّمةٍ و مقالتينِ و خاتمةٍ.

أمّا المقدّمة

اشارة

فاعْلَمْ أنّ الحجّ ركن عظيم من أركان الإسلام، و مفهومه مشتهِر بينَ ذَوَى الأفهام، و تعريفُه الصناعى مع عِزّة سلامتِهِ لا يَليقُ بحثُه بهذا المَقام، و الحَثّ عليه فى الكتاب و السنّة أوْضَحُ دليلًا لمَنْ فَكّرَ فى ذلك مِن العالَمينَ، و ناهِيك بقوله تعالى وَ لِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَ مَنْ كَفَرَ فَإِنَ

رسائل الشهيد الثانى، ص: ۳۵۶

اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعالَمِينَ «۱». و فى الآية ضُروب من التأكيد عليه جَليّةُ المبانى تُعْلَمُ مِن صِناعة المَعانى. و نحوُها من السنّةِ المُطَهّرةِ قولُه صلّى الله عليه و آله:

مَنْ وَجَبَ عليه الحَجّ و لم يَحُجّ فَلْيَمُتْ إنْ شاء يهودياً و إنْ شاء نصرانياً «۲».

و يَكْفِيكَ فى فضله مِن جِهة الاعتبار أنّه جَمَعَ ضُروباً مِن العبادات كالصلاة، و بَذْلِ المال المضاهِى لِلزكَواتِ و الأخْماسِ و الكفّاراتِ، و الصوْمِ على بعض الوجوه و التعرّضِ للجهاد كذلك، مع اشتماله على أنواعِ المَشاقّ و الأهوالِ، و التغْرير بالنفس و المال، و مفارَقَةِ الأهل و الولد و الوطن و البلد، إلى غير ذلك مِن المزايا، و مِن هنا وَرَدَ فيه مِن الثواب الجَزيلِ ما قد تَظافَرَتْ به الأخبارُ عن النبىّ و آله الأطهارِ صَلَواتُ الله عليهم. فعن النبىّ صلّى الله عليه و آله: «مَنْ حَجّ و لم يَرْفُثْ و لم يَفْسُقْ خَرَجَ مِن ذُنوبه كيوم وَلَدَتْه أُمّه» «۳».

و عنه صلّى الله عليه و آله:

الحُجّاج و العُمّار وَفْدُ الله و زُوّاره، إنْ سَألوه أَعْطاهم و إن اسْتَغْفَروه غَفَرَ لهم، و إنْ دَعَوه اسْتجابَ لهم و إنْ شَفَعوا إليه شَفّعَهم «۴».

و عنه صلّى الله عليه و آله:

حجّة مبرورة خير من الدنيا و ما فيها، و حجّة مَبرورة ليس لها أجْر إلا الجَنّة «۵».

رسائل الشهيد الثانى، ص: ۳۵۷

و عنه صلّى الله عليه و آله:

ما رُئىَ الشيطانُ فى يومٍ هو [فيه] أصْغرُ و لا أدْحَرُ و لا أحْقرُ و لا أغْيَظُ منه يومَ عَرَفةَ، و ذلك لِما يَرى فيه مِن نُزول الرحمة و تجاوُزِ اللهِ عن الذُّنوب العظام «۱».

و عنه صلّى الله عليه و آله:

إذا تَوَجّهْتَ إلى سبيل الحجّ ثُمَّ رَكِبْتَ راحِلتَك و قلتَ: بسم الله الرحمن الرحيم و مَضَتْ بك راحِلتُك لم تَضَعْ راحِلتُك خُفّاً و تَرْفَعْ خُفّاً إلا كَتَبَ اللهُ لك حسنةً، و مَحا عنك سيِّئةً، فإذا أحْرَمْتَ و لبّيتَ كتب الله لك بكلّ تلبية عَشْرَ حَسناتٍ، و محا عنك عَشْرَ سيّئاتٍ. فإذا طُفْتَ بالبيت أُسبوعاً كان لك بذلك عند الله عَهْد و ذِكْر يَسْتَحْيى أنْ يُعذّبَك بعدَه. فإذا صَلّيْتَ عندَ المَقام ركعتينِ كَتَبَ اللهُ لك بهما ألفى ركعةٍ مقبولةٍ. فإذا سَعَيْتَ بينَ الصفا و المَروة سبعةَ أشواطٍ، كان لك بذلك عند الله عزّ و جَلّ مثلُ أجرِ مَنْ حجّ ماشياً من بلاده، و مثلُ أجرِ مَنْ أعْتَقَ سبعينَ رقبةً مؤمنةً. فإذا وَقَفْتَ بعَرفاتٍ إلى غروب الشمس فلو كان عليك مِن الذنوب مثلُ رَمْلِ عالِج و زَبَدِ البحر لَغَفَرها لك. فإذا رَمَيْتَ الجِمارَ كَتَبَ الله لك بكلّ حَصاةٍ عَشْرَ حسناتٍ. فإذا ذَبَحْتَ هَديَك كَتَبَ الله لك بكلّ قطرةٍ مِن دَمها حَسَنةً. فإذا طُفْتَ بالبيتِ للزيارة أُسبوعاً و صَلّيْتَ عندَ المقام ركعتينِ ضَرَبَ مَلَك كريم بينَ كَتِفَيْك، و قال: «أما و امضِ فقد غَفَرَ الله لك» «۲».

و عن مولانا الصادق علیه السلام:

مَنْ حَجّ هذا البیتَ بنیّةٍ صادقةٍ جَعَلَه اللهُ فی الرفیق الأعلی مع

رسائل الشهید الثانی، ص: ۳۵۸

النَّبِیِّینَ وَ الصِّدِّیقِینَ وَ الشُّهَداءِ وَ الصَّالِحِینَ وَ حَسُنَ أُولئِکَ رَفِیقاً «۱».

و غیر ذلک مِن الأحادیثِ «۲».

[المستحبّات لمن أراد الحجّ]

و یُستحبّ لمنْ أرادَ الحجّ قَطْعُ العلائقِ بینَه و بینَ مُعامِلیه، و إیصالُ کلّ ذی حقّ حقّه، و اختیارُ یومٍ صالحٍ للسفر کالسبْتِ و الثلاثاء و رفیقٍ صالحٍ، و تحسینُ الخُلُقِ زیادةً علی الحَضَر، و التوَسّعُ فی الزاد، و طِیبُ النَّفْسِ فی البَذل، و الإنفاقُ بالعَدلِ دونَ البُخْل و التقتیر و التبذیرِ؛ فإنّ بَذْلَ الزادِ فی طریق مکّةَ إنفاق فی سبیل الله. قال صلّی الله علیه و آله:

الحجّ المبرورُ لیس له أجر إلا الجنّةَ. فقیل: یا رسولَ الله ما بِرّ الحجّ؟ قال: طِیبُ الکلام و إطعامُ الطعام «۳».

و عن الصادق علیه السلام:

درهم واحد فی الحجّ أفضلُ مِن ألفی ألفِ درهم فیما سِواه فی سبیل الله، و الهدیّةُ مِن نفقة الحجّ «۴».

فإذا عَزَمَ علی الخروج صَلّی فی منزله رکعتینِ؛ فإنّهما أفضلُ ما اسْتَخْلَفَه الرجلُ علی أهله، و یقول بعدهما: «اللهُمّ إنّی أسْتَوْدِعُکَ نَفْسی و أهلی و مالی و ذُرّیتی و دنیای و آخرتی و أمانتی و خاتمةَ عملی»، فیُعطیه اللهُ ما یَسْألُ، کما

رسائل الشهید الثانی، ص: ۳۵۹

ورد فی الخبر «۱».

و یَفْتَتِحُ سفرَه بالصدقة، ثمّ یَقومُ علی باب داره و یَقرأ فاتحةَ الکتاب و آیةَ الکرسیّ أمامَه الذی یتوجّه نحوَه و عن یمینه و شماله، و یَدْعو بکلمات الفرج مُضِیفاً إلیها:

اللهمّ احْفَظْنی و احْفَظْ ما معی، و سَلِّمْنی و سَلِّمْ ما معی، و بَلِّغْنی و بَلِّغْ ما معی ببلاغِکَ الحَسَنِ الجمیلِ «۲»، و الحمد للّه ربّ العالمینَ ثمّ یقول: اللهمّ کُنْ لی جاراً مِنْ کُلّ جبّارٍ عنیدٍ، و مِنْ کُلّ شیطانٍ مریدٍ ثمّ یقول: بِاسم الله دَخَلْتُ، و باسم الله خَرَجْتُ، و فی سبیل الله تَوَجّهْتُ، اللهُمّ إنّی أُقَدّمُ بینَ یدی نِسْیانی و عَجَلتی باسم الله و ما شاء الله فی سفری هذا ذکرتُه أو نَسِیتُهُ، اللهمّ أنت المُسْتعانُ علی الأُمور کُلّها، و أنتَ الصاحب فی السفر و الخلیفة فی الأهل، اللهمّ هَوّنْ علینا سَفَرَنا، و اطْوِ لنا الأرضَ، و سَیّرْنا فیها بطاعتک و طاعةِ رسولک، اللهمّ أصْلِحْ لنا ظَهْرَنا، و بارِکْ لنا فیما رَزَقْتَنا، و قِنا عذابَ النار، اللهمّ إنّی أعوذُ بک مِنْ وَعْثاءِ السفر و کَآبةِ المنْقَلَب و سوءِ المنْظَر فی الأهل و المال و الولد، اللهمّ أنت عَضُدی و ناصِری، بک أحُلّ و بک أسِیرُ، اللهُمّ إنّی أسألُکَ فی سفری هذا السرورَ و العملَ بما یُرْضِیک عنّی، اللهمّ اقْطَعْ عنی بُعدَه و مَشَقّتَه، و اصْحَبْنی فیه، و اخْلُفْنِی فی أهلی بخیرٍ، و لا حولَ و لا قوّةَ إلا بالله.

رسائل الشهید الثانی، ص: ۳۶۰

اللهمّ إنّی عبدُک، و هذا حُمْلانُک «۱»، و الوجهُ وجهُک، و السفرُ إلیک، و قد اطّلَعْتَ علی ما لم یَطّلِعْ علیه أحد غیرُک، فاجْعَلْ سَفَری هذا کفّارةً لِما قَبْلَه مِنْ ذنوبی، و کُنْ عوناً لی علیه، و اکفنی وَعْثَه و مَشَقّتَه، و لَقّنّی مِنَ القول و العملِ رضاک؛ فإنّما أنا عبدُک و بِک و لَک «۲».

ثمّ ینوی: «أتوجّهُ إلی البیت الحرام و المشاعِرِ العظامِ؛ لأعْتَمِرَ عمرةَ الإسلام عمرةَ التمتُّع و أحُجّ حجّ الإسلام حجّ التمتُّعِ لوجوبه قربةً إلی الله».

و لیَخْرُج مُتَحَنّکاً لِیَرْجِعَ إلی أهله سالِماً، متطهّراً لِتُقضی حاجتُه، فإذا وَضَعَ رِجلَه فی الرکاب فلیَقُلْ: «بسم الله الرحمن الرحیم، باسم الله

و الله أکبرُ». فإذا اسْتَوی علی راحلته فلیَقُلْ:

الحمد للّه الذی هدانا للإسلام، و مَنّ علینا بمحمّدٍ صلّی الله علیه و آله، سُبْحانَ الله سُبْحانَ الَّذِی سَخَّرَ لَنا هذا وَ ما کُنَّا لَهُ مُقْرِنِینَ وَ إِنَّا إِلی رَبِّنا لَمُنْقَلِبُونَ «۳» و الحمدُ لِلّه ربّ العالمین، اللهمّ أنت الحاملُ علی الظهْر، و المُسْتعانُ

رسائل الشهید الثانی، ص: ۳۶۱

علی الأمر، اللهمّ بَلِّغْنا بَلاغاً یُبَلِّغُ إلی خیرٍ، بلاغاً یُبَلِّغُ إلی مَغْفرتِک و رضوانِک، اللهمّ لا طیرَ إلا طیرُکَ، لا خیرَ إلا خیرُک، و لا حافِظَ غیرُک «۱».

و ینبغی أنْ یَخْرُج رَثّ «۲» الهیئةِ أقْرَبَ إلی الشعَث، مُلازِماً ذلک فی السفر، فخیرُ الحاجّ الشعِثُ التفِثُ «۳». یَقُولُ اللهُ لملائکته: «انظُروا إلی زُوّار بَیْتِی قد جاءونی شُعْثاً غُبْراً مِنْ کُلِّ فَجٍّ عَمِیقٍ «۴» أُشْهِدُکم أنّی قد غَفَرْتُ لهم». «۵» و أنْ یَرْکبَ الراحِلةَ دونَ المَحْمِلِ إلا لِعذرٍ؛ تأسّیاً بالنبیّ صلّی الله علیه و آله، فإنّه حَجّ علی راحِلته و کان تحتَه رَحْل رَثّ و قَطِیفةٌ خَلِقَةٌ قیمته أربعةُ دراهِمَ، و طافَ علی الراحلةِ لِیَنْظُرَ الناسَ، و قال: «خُذُوا عنّی مناسِکَکُم» «۶».

و أنْ یَمْشِیَ مع القدرة؛ فإنّ ذلک أفْضَلُ و أدْخَلُ فی الإذعانِ لعبودیة الله تعالی، اللهُمّ إلا أنْ یُنافِیَ ما هو أفضلُ منه.

و أنْ یَرْفُقَ بالدابّة و لا یُحَمّلَها ما لا تُطِیقُ، و أنْ یَنْزِلَ عنها غُدْوَةً و عَشِیّةً.

و أنْ یُصَلّیَ فی کلّ منزلٍ رکعتینِ عند النُّزول و الارتحالِ.

و أنْ یَقولَ عند مشاهَدَةِ المنازلِ و القُری:

اللهُمّ ربّ السماء و ما أظَلّتْ، و ربّ الأرضِ و ما أقَلّتْ، و ربّ الرِّیاح و ما ذَرَتْ، و ربّ الأنهار و ما جَرَتْ، عرّفْنا خیرَ هذه القریةِ و خیرَ أهلها، و أعِذْنا مِن شرِّها

رسائل الشهید الثانی، ص: ۳۶۲

و شرّ أهلها، إنّک علی کُلّ شیءٍ قدیر «۱».

و أنْ یکونَ طَیّبَ النفسِ بما یُنْفِقُه و بما یُصِیبُهُ مُتَعَوّضاً عنه بما عند الله، فإنّ ذلک مِن علامة قبول الحجّ.

[إحضار القلب فی حرکاته و سکناته]

و أنْ یُحْضِرَ قلبَه فی حرکاته و سکناته؛ فإنّه روح العبادة فیَتَبَیّنُ له بذلک أنّ هذا السفر مثال لسفر الآخرة؛ فیَتَذَکّرُ بوصیّته قبلَ السفر و جَمْعِ أهلِهِ اجتماعَهم علی وصیّتِه عند إشرافه علی لقاء الله تعالی؛ و بتهیئته الزادَ و الراحلةَ و ملاحَظَةِ الاحتیاجِ إلیهما و التعرّضِ للهلاک عند التقصیرِ فیهما مع قِصَرِ هذا السفرِ شدّةَ احتیاجِه إلی ذلک فی سفر الآخرة، وَ تَعرّضَه بل وقُوعه فی الهلاک عند التقصیر فی زاده مِن الأعمال الصالحة والتوجّهات المُخْلِصة الناجحة؛ و بِذِلّتِهِ و انکسارِه عندَ مشاهَدَةِ ذَوِی الأخطار العظیمة و الثروة الجسیمة مع نُفودِ زاده و نفُوق راحِلته ما یَلْقاه المُقَصّرُ مِن الذُّلّ و الانکسار حین تجتمع الخلائقُ ببضائع «۲» الآخرة و المتاجِرِ الفاخرةِ، و هو مُفْلِس مِن الأعمال مُضَیّع نفسَه بسابق الإهمال، إلی غیرِ ذلک من التنبیهات إلی آخر الأفعال، و ستأتی جملة منها فی الخاتمة إنْ شاء اللهُ تعالی.

و قاعدةُ ذلک کُلّهِ و مرجِعُه إلی ما روی عن مولانا الصادق علیه السلام أنّه قال:

إذا أردتَ الحجّ فجرّد قلبَک للّه تعالی مِن کلّ شاغِلٍ و حجابِ کلّ حاجب؛ و فَوّضْ أُمورَک کلّها إلی خالقک؛ و توکّلْ علیه فی جمیع ما یظهر مِن حرکاتک

رسائل الشهید الثانی، ص: ۳۶۳

و سکناتک؛ و سَلّمْ لقضائه و حُکْمه و قَدَرِه؛ و ودّع الدنیا و الراحةَ و الخَلْقَ؛ و اخْرُجْ مِن حقوقٍ تَلْزَمُک مِن جهة المخلوقین؛ و لا تَعْتَمِدْ علی زادک و راحلتک و أصحابک و قُوّتِک و شَبابک و مالک، مخافةَ أنْ یَصیرَ ذلک «۱» عَدُوّاً و وَبالًا، فإنّ مَنْ ادّعی رِضی

اللهِ و اعْتَمِدَ على ما سِواه صَيِّرَه عليه وَبالًا وعدُوّاً، لِيعلَمَ أنّه ليس له قُوّة و لا حيلة، و لا لأحدٍ إلا بعصمة الله تعالى و توفيقه؛ و اسْتَعِدّ استعدادَ مَنْ لا يَرجو الرجوعَ؛ و أحْسِنِ الصحْبةَ؛ و راعِ أوقاتَ فرائضِ الله و سُنَنِ نبيّه صلّى الله عليه و آله، و ما يجبُ عليك مِن الأدب و الاحتمالِ و الصبرِ و الشكر و الشفَقَةِ و السخاءِ و إيثارِ الزادِ على دوام الأوقاتِ؛ ثمّ اغْسِلْ بماء التوبة الخالصة ذُنوبَك؛ و الْبَسْ كِسْوةَ «۲» الصدقِ و الصفاء و الخضوع و الخشوع؛ و أحْرِم من كُلّ شيءٍ يَمْنَعُك عن ذكر الله تعالى و يَحْجُبُك عن طاعته؛ و لَبِّ بمعنى إجابة صافية خالصة زاكية للّه عزّ و جلّ فى دعوتك مُتَمَسِّكاً بالعروة الوثقى؛ و طُفْ بقلبك مع الملائكة حولَ العرش كطوافك مع المسلمين بنفسك حولَ البيت؛ و هَرْوِلْ هَرْولةً مِن هَواك و تبرّؤاً مِن حولك و قوّتك، و اخْرُجْ مِنْ غَفْلتِك و زَلله تك بخروجك إلى مِنًى، و لا تَتَمَنّ ما لا يَحِلّ لك و لا تَسْتَحِقّه؛ و اعترِفْ بالخطايا بعَرَفاتٍ؛ و جَدِّدْ عهدَك عند الله تعالى بوحدانيته، و تقرّبْ إليه و اتّقِه بمُزْدَلِفَةَ؛ و اصْعَدْ بروحك إلى الملإ الأعلى بصعودك إلى الجبل، و اذْبَحِ الهوى و الطمع عندَ الذبيحة؛ وَ ارمِ الشهواتِ و الخَساسة و الدناءة و الذميمة عندَ رَمْى الجَمَراتِ؛ و احْلَقِ العيوبَ الظاهرة و الباطنةَ بِحَلْقِ شَعْرِك؛ و ادخُلْ فى أمان الله تعالى و كَنَفِه و سَتْرِه و كلاءته مِن متابعة مرادك بدخولك الحرمَ؛ و دُرْ حولَ البيت

رسائل الشهید الثانی، ص: ۳۶۴

مُتَحقّقاً لتعظيم صاحبه و معرفةِ جلاله و سلطانه؛ و اسْتَلِمِ الحَجَرَ رضًى بقسمته و خضوعاً لعزّته؛ و وَدِّعْ ما سِواه بطَواف الوَداع، و أصْفِ روحَك و سِرّك للقائه يومَ تَلْقاه بوقُوفك على الصفا؛ و كُنْ بِمَرأى من الله عند المَروة؛ و اسْتَقِمْ على شرط حجّك هذا و وفاء عهدك الذى عاهَدتَ مع ربّك، و أوْجَبْتَه له إلى يوم القيامة.

و اعلم بأنّ اللَه تعالى لم يَفترضِ الحجّ و لم يَخُصّه مِن جميع الطاعات بالإضافة إلى نفسه بقوله عَزّ و جلّ وَ لِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا «۱» إلا للاستعانة على الموت و القبر و البَعْثِ و القيامة و الجنّة و النار. بمشاهَدَة «۲» مَناسِكِ الحجّ مِن أوّلها إلى آخرها، و فى ذلك عِبرة لأُولى الألباب و النهى. «۳» انتهى.

[أنواع الحجّ]

و لْنَشْرَعِ الآنَ فى الأحكام الشرعية:

فاعلم أنّ الحجّ ثلاثةُ أنواع: تمتّع و قِران و إفراد، فالتَمتّعُ فَرْضُ مَنْ نأى عن مكّةَ بثمانيةٍ و أربعين مِيلًا، و الآخرانِ فَرْضُ حاضريها و مَن فى حكمهم. و الفرقُ بينَها أنّ التمتُّعَ تُقَدّمُ فيه العمرةُ على الحجّ، و ليس فى عُمرته طوافُ النساء بخلافهما، و يَخْتَصّانِ عنه أيضاً بجَواز تقديم طواف الحجّ على الخروج إلى عرفةَ لغير عذرٍ. و الفرقُ بينَهما مع اشتراكهما فى تلك الأحكام انحصارُ عقدِ إحْرام الإفراد فى التلبية، و التخييرُ فى القِران بينهما و بَيْنَ سياق الهَدْى.

إذا تقرّرَ ذلك فأفعالُ عُمْرة التمتّعِ سبعة: الإحرامُ و التلبيةُ و لُبس ثوبى الإحرام و الطوافُ و رَكعتاه و السعىُ و التقصيرُ.

رسائل الشهید الثانی، ص: ۳۶۵

و أفعالُ عُمرة الإفراد جميعُ ذلك مع طواف النساء بعد التقصير و رَكْعَتَيْه.

و أفعالُ الحجّ بأنواعه سِتّةَ عَشَرَ: الإحرامُ و التلبيةُ و اللبْسُ و الوقوفُ بعرفةَ و المَبيتُ بالمشعر و الوقوفُ به و رَمْىُ جَمْرة العَقَبَةِ و الذبْحُ و الحَلْقُ و التقصيرُ و طَوافُ الحجّ و ركعتاه و السعىُ و طوافُ النساء و ركعتاه و المَبيتُ بِمنًى ليالىَ التشريق و رَمْىُ الجَمَراتِ الثلاث.

و الأركانُ من ذلك أَحَدَ عَشَرَ: الإحرامانِ و التلبيتانِ و الطوافانِ و السعيانِ و الوقوفانِ و الترتيبُ بين الأفعال. و المرادُ بالركن هنا ما يَبْطُلُ الحجّ بتركه عَمداً لا سَهواً، إلا أنْ يكونَ الفائتُ الوقوفين فيَبْطُل و إنْ كان سهواً، و لا يَبْطُلُ بفَواتِ باقى الأفعال و إنْ كان عمداً.

المقالةُ الأُولى فى أفعال عمرة التمتُّع

اشارة

و فیها فصول:

الأوّلُ: الإحرام

و توابعُه، و هو توطین النفس علی تَرْکِ أُمورٍ مخصوصةٍ إلی أنْ یأتیَ بالمُحَلِلِ، و سَیأتی تفصیلُه. و تلک التروک منها ما یَشْتَرِکُ بینَ الـذَّکَرِ و غیره و هو سِتّةَ عَشَرَ: صَیْدُ البَرّ المُحَلّل المُمْتَنِع بالأصالـة و سِتّةٍ مِن المُحرّم: الأسَدِ و الثعْلَبِ و الأرْنَبِ و الضبّ و الیَربوعِ و القُنْفُذِ، اصطیاداً و أکْلًا و ذَبْحاً و دلالةً و إغْلاقاً، مباشَرَةً و تسبیباً و لو بإعارة الآلة، و الاستمتاعُ بالجِماع و مقدّماته حتّی العقد، و الطیبُ بأنواعه شـمّاً و سُعُوطاً و اطّلاءً و کَحْلًا و صَبْغاً و غیرَها، و الاکتحالُ بالسواد، و الادّهانُ مطلقاً، و إخْراجُ الـدم، و قَلْمُ الأظفارِ، و إزالةُ الشعْر، و قَطْعُ الحشیش و الشجرِ النابِتَیْنِ فی الحرم إلا الإذْخِرَ و المَحالةَ و عُودَیْها و شجرَ الفواکِهِ و النابتَ فی ملکه، و الکَذِبُ مطلقاً، و الجدالُ و هو الحَلْفُ مطلقاً، و لُبْسُ الخاتَمِ، و الحِنّاءُ للزینة لا للسنّة فیهما و الفارقُ القصدُ، و لُبْسُ السلاح اختیاراً، و قتلُ هوامّ الجَسَدِ کالقَمْل، و النظرُ فی المرآة.

و منها ما یَخْتَصّ بالرجل، و هو لُبْسُ المَخِیطِ و إنْ قَلّتِ [الخیاطةُ] عدا المِنْطَقَةِ و الهِمْیانِ، و یَلْحَقُ به الزرّ و الخِلالُ و ما أحاطَ بالبدن من اللِّبْد و الدرْعِ المَنسوجِ

رسائل الشهید الثانی، ص: ۳۶۷

و غیرِهما ممّا أشْبَهَ المخیطَ، و التظلیلُ سائراً اختیاراً و لا یَحْرُمُ المشیُ فی ظِلّ المَحْمِل و لا المرورُ تحتَ الظلّ، و تَغْطیةُ الرأس و لو بالارتماسِ. و فی اختصاصه بتحریم سَتْر ظَهْر القَدَم بالخُفّ و نحوه أو عموم التحریم قولانِ «۱»، أقربُهما الأوّلُ.

و منها ما یَخْتَصّ بالمرأة، و هو تغطیةُ الوجه إلا القدرَ الذی یَتَوَقّفُ علیه تغطیةُ الرأس فیَحْرُمُ علیها النِّقابُ و نحوهُ، و یجوزُ لها أنْ تَسْدُلَ قِناعَها بحیثُ لا یُصیبُ وجهَها، و لُبْسُ ما لم تَعْتَدْه مِن الحَلْی و ما اعْتادَتْه بقصد الزینةِ لا بدونها، لکنْ یَحْرُمُ علیها إظهارُه للزوج. و الخُنْثی المُشکِلُ فی ذلک کالرجُل إلا فی کَشفِ الرأسِ فیَتَخَیّرُ بینَه و بینَ کشفِ الوجه.

و یُشْتَرَطُ فی الإحرام إیقاعُه فی أحد المواقیتِ التی وَقّتَها رسولُ الله صلّی الله علیه و آله و هی: مسجد الشجرة لأهل المدینة و مَن اجتاز بها، و الجُحْفَةُ لأهل المصر و الشام إنْ مَرّوا بها، و یَلَمْلَمُ لأهل الیمنِ، و قَرْنُ المنازِلِ لأهل الطائف، و العَقِیقُ لأهل العراق و هو المَسْلَخُ و ذاتُ عِرْقٍ و ما بینَهما، و أفضلُه أوّلُه. و مَنْ کان منزلُه دونَ المِیقات فمیقاتُه منزلُه. و لو سَلَکَ طریقاً لا یَمُرّ بمیقاتٍ أحْرَمَ عند مُحاذاة المیقاتِ و لو ظنّاً، و لا فرقَ فی ذلک بینَ البَرّ و البحر.

و هذه المواقیتُ لحجّ القِرانِ و الإفراد و لعمرة التمتّع و للمفرَدة إذا مَرّ علیها. و لو کان بمکّةَ خرج لها إلی أدنی الحِلّ. و مِیقاتُ حجّ التمتُّع اختیاراً مکّةُ، و أفضلها المسجدُ و أفضلُه المَقامُ أو تحتَ المِیزاب.

رسائل الشهید الثانی، ص: ۳۶۸

و یُشتَرَطُ أیضاً فی غیر عمرة الإفراد وقوعُه فی أشْهُرِ الحجّ و هی شوّال و ذو القَعْدةِ و ذو الحِجّةِ.

و یُسْتَحَبّ قبلَ الإحرام تَوْفیرُ شَعْرِ الرأس من أوّل ذی القَعْدة، و یَتَأکّدُ عندَ هِلال ذی الحِجّة، و استکمالُ التنظیفِ عندَه بإزالة شَعْرِ الإبْطِ «۱» و العانةِ بالحَلْقِ و أفضلُ منه الاطّلاءُ «۲» و إنْ کان مُطّلِیاً قبلَ ذلک، ما لم یَقْصُرْ وقتُه عن خَمْسةَ عَشَرَ یوماً فلا یتأکّد الاستحباب و قَصّ الأظفارِ و إزالةِ الشعَثِ، و الغُسْلُ علی الأقوی، و یُجزئُ غُسلُ النهارِ لیومه و اللیلِ للیلته ما لم یَنَمْ أو یُحْدِثْ أو یَأکُلْ أو یَتَطیّبْ أو یَلْبَسْ ما یَحْرُم علی المُحْرِم فیُعیدُه. و لو تَعَذّرَ الغُسْلُ تَیَمّمَ. و لو خافَ عَوْزَ الماء فی المیقات قَدّمَه فی أقربِ أوقات الإمکان إلیه، ثمّ یَلْبَسُ ثوبی الإحرام، و سیأتی بیانُهما. ثمّ یُصلّی سُنّةَ الإحرام و هی سِتّ رکعاتٍ أو أربع أو رکعتان، ثمّ یُصلّی الفریضةَ الحاضرةَ إنْ کانَتْ و أفضلُها الظهرُ، و إلا قَضی فریضةً. و نِیّةُ الغُسل: «أغْتَسِلُ غُسلَ الإحرام لندبه قربةً إلی الله». و نیّةُ السنّة:

«أُصلّی رکعتین مِنْ سُنّة الإحرام لنَدْبهما قربةً إلی الله».

و ینبغی النیّة عندَ نَزْع المخیطِ و لُبس الثوبین، و لیستْ شرطاً فی الصحّة و إنْ توقّفَ علیها الثوابُ، فیَنْوی: «أنْزِعُ المَخیطَ لوجوبه قربةً إلی الله، ألْبَسُ ثَوْبَی الإحرام لوجوبه قربةً إلی الله».

و نیّةُ الإحرام بالعُمرة: «أُحْرِمُ بالعمرة المُتَمتّع بها إلی حَجّ الإسلام حَجّ التمتُّع، و أُلَبّی التلبیاتِ الأربعَ لعقد هذا الإحرام لوجوب الجمیع قربةً إلی الله». و یُقارِنُ بها التلبیةَ و هی «لَبّیْک اللهُمّ لَبّیْک، لَبّیْک، إنّ الحمدَ و النعْمةَ

رسائل الشهید الثانی، ص: ۳۶۹

و المُلک لک، لا شریک لک لَبّیْک». و لَمّا کانتِ النیّة هی القصد إلی الفعل المعیّن المتّصِفِ بالأوصاف المذکورة فلا بُدّ مِنْ معرفة المکلف بمعانیها لیَتَحَقّقَ القصدُ إلیها. فمعنی أُحْرِمُ أی أُوطّنُ نفسی علی ترک الأُمور المذکورة سابقاً.

و العُمرة لغةً: الزیارة، و شرعاً: زیارةُ البیت مع أداء مناسِکَ مخصوصةٍ، و تُطْلَقُ علی مجموع تلک المناسک. و خَرَجَ ب «العمرة» «۱» الحجّ و المتمتّعُ بها إلی الحجّ أی التی یَتَخَلّلُ بینَها و بینَ الحجّ راحة و تحلّل مُسْتَمِرّ من الفَراغ منها إلی أنْ یَشْتَغِلَ بالحجّ، و بهذا القید تَتَمَیّز عن العمرة المفرَدة؛ فإنّها تقع بعدَ الحجّ أو «۲» غیرَ مُرْتَبِطةٍ به، و بقید «الإسلام» تَخرج العمرةُ المتمتّعُ بها إلی حجّ النذر و شبهه، و «لوجوب الجمیع» إشارة إلی الوجه الذی یقع علیه الفعلُ و به یَمْتازُ عن المندوب و «قربةً إلی الله» إشارة إلی غایة الفعلِ المتعبّدِ به. و المرادُ بالقربة إلیه سبحانه موافقةُ إرادته و التقرّبُ إلی رضاه تعالی لا القربُ المکانی و الزمانی، لتنزّهِه تعالی عنهما. و أُوثرُ هذه الصیغةَ لورودها کثیراً فی الکتاب و السنّة، و لو اقْتَصَرَ علی جَعْلها لِلّه تعالی کفی.

و یُعتبر فی التلبیة مقارَنَتُها للنیّة کتکبیرة الإحرام بالنسبة إلی نیّة الصلاة، و ترتیبُها علی الوجه المذکور، و موالاتُها، و إعرابُها.

و معنی لَبّیْک: «إجابةً بعدَ اجابةٍ لک یا ربّ» أو «إخلاصاً بعدَ إخلاصٍ» أو «إقامةً علی طاعتک بعدَ إقامةٍ». و معنی اللهمّ: «یا الله». و یجوز کسر «إنّ» فی قوله: «إنّ الحمدَ» و فتحها، و الأوّل أجودُ «۳». و قد ورد فی الخبر أنّ هذه التلبیة

رسائل الشهید الثانی، ص: ۳۷۰

جواب للنداء المذکور فی قوله تعالی وَ أَذِّنْ فِی النّاسِ بِالْحَجِّ «۱» حیثُ صَعِدَ إبراهیمُ علیه السلام أبا قُبَیْسٍ و نادَی بالحجّ «۲». و فی «لا شریک لک» إرغام لأُنوف الجاهلیة الذین کانوا یُشْرِکونَ الأصنامَ و الأوثانَ بالتلبیة، و فی تَکرارها بَعْث للقلب علی الإقبال علی خالص الأعمال و تلافٍ لِما لعلّه وقع من الإخلال بوظائف عبودیة المَلِک المتعالِ، کتَکرار الرکعات و التسبیحاتِ و التکبیراتِ و غیرِها من الأفعال.

و یُسْتَحَبّ الإکثارُ منها و من باقی التلبیاتِ المستحبة خصوصاً «لَبّیْکَ ذا المعارِجِ، لَبّیْک» فقد کان النبی صلّی اللهُ علیه و آله یُکْثِرُ منها، و مِنَ المستحبّةِ:

لَبّیْک ذا المعارِجِ إلی دار السلام، لَبّیْک لَبّیْک غفّارَ الذنوبِ، لَبّیْک لَبّیْک أهلَ التلبیة، لَبّیْک لَبّیْک ذا الجَلالِ و الإکرام، لَبّیْک لَبّیْک تُبْدِئُ و المعادُ إلیک، لَبّیْک لَبّیْک تَسْتَغْنی و یُفْتَقَرُ إلیک، لَبّیْک لَبّیْک مَرهوباً و مَرغوباً إلیک، لَبّیْک لَبّیْک إلهَ الحقّ، لَبّیْک لَبّیْک ذا النَّعْماء و ذا الفَضْلِ الحَسَنِ الجَمیل، لَبّیْک لَبّیْک کَشّافَ الکُرَبِ العِظام، لَبّیْک لَبّیْک عبدُک و ابنُ عبدیْک، لَبّیْک لَبّیْک أتَقَرّبُ إلیک بمحمّدٍ و آل محمّد صَلّی الله علیهم، لَبّیْک لَبّیْک یا کریمُ لَبّیْک، لَبّیْک بالعمرة المتمتّعِ بها إلی الحجّ لَبّیْک «۳».

و لو کان لإحرام الحجّ قال بَدَلَ «بالعمرة»: «بالحجّ» إلی آخر ممیّزاته.

و یُشْتَرطُ فی الثوبینِ صِحّةُ الصلاة فیهما اختیاراً، فلا یُجْزِئ النَّجِسُ

رسائل الشهید الثانی، ص: ۳۷۱

و لا الحریرُ المحْضُ و لا جِلدُ غیرِ المأکول، و لا الرقیقُ الذی یَحْکی العورةَ. و لْیأتَزِرْ بأحدهما و یرتدِ بالآخر بأنْ یُغَطّیَ به مِنْکَبَیْه أو یَتوشّح به بأنْ یُغَطّیَ [به] أحدَهما. (و لو تَأدّتِ الوظیفتانِ بثوبٍ طویلٍ أجْزأ عنهما) «۱». و یَجوزُ عَقدُ الإزارِ دونَ الرِّداء، و الزیادةُ علیهما

للحاجة، و إبدالهُما.

و يُسْتَحَبّ الطوافُ فی الأوّلیْنِ، و أن یکونا مِن القُطن الأبیضِ، و یُکْرَهُ غَسْلُهما و إنْ تَوَسّخا و کونُهما غیرَ أبیضَیْنِ.

تـذنیب: الحَیْضُ لا یَمْنَعُ الإحرامَ، فلو اتّفَقَ حالةَ الإحرام أحْرَمَتْ کذلک مِنْ غیر غُسْلٍ «۲» و لا صَلاةٍ. و لو کان مِیقاتُها مسجدَ الشجرة أحْرَمَتْ مِنْ خارجه أو مُجْتازةً به مع أمْنِ التلویثِ.

و یُسْتَحَبّ لها أنْ تَلْبَسَ ثیاباً طاهرةً حالةَ النیّة فإذا أحْرَمَت نَزَعَتْها إنْ شاءت و أنْ تَسْتَثْفِرَ «۳» بَعدَ الحَشْوِ و تَتَنَظّفَ ثمَّ تُحْرِمَ.

و لو تَرَکَتِ الإحرامَ لظنّها فَسادَه رَجَعَتْ إلی المیقاتِ مع الإمکان، فإنْ تعذّر فمِنْ حیث أمْکَنَ و لو مِنْ أدنَی الحِلّ. ثمّ إنْ طَهُرَتْ قبلَ وقتِ الطوافِ فظاهر، و إلا أخّرتْه و ما بعدَه مِن الأفعال إلی أنْ تَطْهُرَ أو یَضِیقَ الوقتُ بالتلبّسِ بالحجّ، فإنْ ضاقَ و لمّا تَطْهُرْ عَدَلَتْ إلی حجّ الإفراد، وَ خَرَجَتْ إلی عَرَفَةَ بإحرامِها الأوّلِ، ثمّ اعْتَمَرَتْ بعدَ الحجّ عمرةً مفردةً و أجْزأها عن فرضها. و کذا

رسائل الشهید الثانی، ص: ۳۷۲

لو عَرَضَ الحَیضُ بعدَ الإحرام و قبلَ أنْ تَطوفَ أربعةَ أشواطٍ. و لو عَرَضَ بعدَ أنْ طافَتِ الأربعةَ سَعَتْ و أکْمَلَتِ العمرةَ، و أخّرَتْ بقیّةَ الطوافِ و الصلاةَ إلی أنْ تَطْهُرَ.

الثانی فی الطواف

، و هی الحرکةُ الدَّوْریةُ حولَ البیتِ علی الوجه المخصوصِ للقربةِ، و له مقدّمات مَسْنونةٌ و فُروض و سُنَن:

فالمقدّمات: الغسلُ عندَ دخول الحرم، و دخولُه ماشیاً حافیاً و نعلُه بیده، فمَنْ فَعَلَ ذلک تواضعاً للّه تعالی مَحا اللهُ عنه مائةَ ألفِ سیِّئةٍ، و کَتَبَ له مائةَ ألفِ حسنةٍ، و بَنیَ له مائةَ ألفِ درجةٍ، و قضی له مائةَ ألفِ حاجةٍ. رواه أبانُ بنُ تَغْلِبَ عن الصادق علیه السلام «۱».

و الدعاءُ عند دخوله، فإذا أرادَ دخولَ مکّةَ اغْتَسَلَ أیضاً بالأبْطحِ مِنْ بِئرِ مَیمونٍ أو غیره، و لا یُحْدِثَ بعدَه حتّی یدخُلَها.

و یُسْتَحَبّ الغُسلُ ثالثاً لدخول المسجد الحرام، ثمّ یَدخلُه حافِیاً خاضِعاً خاشِعاً مِنْ باب بنی شَیْبَةَ، و هو بإزاء باب السلام أدْخلُ منه نحوَ المسجد، و یَقِفُ عندَه و یقول:

السلام علیک أیّها النبیّ و رحمة الله و برکاته، باسم الله و بالله [و من الله و] «۲» ما شاء الله، و السلام علی أنبیاء الله و رُسُله، و السلام علی رسول الله، و السلام علی إبراهیمَ خلیلِ الله، و الحمد للّه ربّ العالمینَ «۳».

رسائل الشهید الثانی، ص: ۳۷۳

ثمَّ یَرفَعُ یدَیْه و یَسْتَقْبِلُ البیتَ و یقول:

اللهُمّ إنّی أسألک فی مقامی هذا فی أوّلِ مناسکی أنْ تَقْبَلَ تَوْبَتِی، و أنْ تجاوَزَ عَنْ خَطیئتی و تَضَعَ عنّی وِزْری، الحمد لِلّه الذی بَلّغَنی بیتَه الحرامَ. اللهُمّ إنّی أُشْهِدُک أنّ هذا بیتُک الحرامُ الذی جَعَلْتَه مَثابَةً لِلنَّاسِ وَ أَمْناً «۱» و مُبارَکاً و هُدًی للعالمین. اللهُمّ إنّی عبدُک، و البلدُ بلدُک، و البیتُ بیتُک، جئتُ أطْلُبُ رحمتَک و أؤمّ طاعتَک، مُطِیعاً لأمرک، راضیاً بقَدَرک، أسألُک مسألةَ الفقیرِ إلیک الخائفِ مِنْ عُقوبتک. اللهُمّ افْتَحْ لی أبوابَ رحمتِک، و اسْتَعْمِلْنِی بطاعتک و مَرْضاتِک، و احفَظْنِی بحفظِ الإیمان أبداً ما أبْقَیْتَنِی، جَلّ ثناءُ وجهِک. الحمد لِلّه الذی جَعَلَنی مِن وَفْدِهِ و زُوّارِه، وَ جعَلَنی مِمّنْ یَعْمُرُ مساجِدَه، و جَعَلَنی مِمّن یُناجیه. اللهُمّ إنّی عبدُک و زائرُک و فی بیتک، و علی کُلّ مأتیّ حقّ لِمَنْ أتاه و زارَه، و أنت خیرُ مأتیّ و أکرمُ مَزُورٍ، فأسألُک یا اللهُ یا رحمانُ بأنّک أنتَ اللهُ لا إلهَ إلا أنت وحدَک لا شریک لک، و بأنّک واحِد أحَد صَمَد لم تلِدْ و لم تُولَدْ و لم یکن لک کُفواً أحد، و أنّ محمَّداً عبدُک و رسولک صلّی الله علیه و آله. یا جوادُ یا ماجِدُ یا حَنّانُ یا مَنّانُ یا کریمُ أسألُک أنْ تَجْعَلَ تُحْفَتَک إیّای مِن زیارتی إیّاکَ فَکاکَ رَقَبَتی مِن النار، اللهُمّ فُکّ رَقَبَتی مِن النار ثلاثاً و أوْسِعْ علیّ مِن رِزقک الحلالِ، و ادْرأْ عنّی شرَّ شیاطینِ الجنّ و الإنسِ وَ شَرّ فَسَقَةِ العربِ و العجم «۲».

رسائل الشهید الثانی، ص: ۳۷۴

ثمّ یمشی نحوَ البیتِ، فإذا دَنا مِن الحَجَر الأسودِ رَفَعَ یدَیْه و حَمِدَ اللّه و أثْنی علیه و قال:

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی هَدانا لِهذا وَ ما کُنَّا لِنَهْتَدِیَ لَوْ لا أنْ هَدانَا اللَّهُ «۱» سبحان الله و الحمد للّه و لا إلهَ إلا اللّهُ و الله أکبرُ «۲».

و صلّی علی النبیّ صلّی الله علیه و آله، ثمَّ یَسْتَلِمُ الحَجَرَ و یُقَبّلُه، فإنْ لم یَسْتَطِعْ أشارَ بیده إلیه و یقول:

اللهُمّ إنّی أُؤمِنُ بوعدک، و أُوفِی بعهدک. اللهُمّ أمانتی أدّیتُها و میثاقی تعاهَدْتُه لِتَشْهَدَ لی بالموافاة. اللهُمّ تصدیقاً بکتابک و علی سنّةِ نبیّک صلّی الله علیه و آله، أشهدُ أنْ لا إلهَ إلا اللّهُ وحدَه لا شریکَ له، و أنّ محمَّداً عبدُه و رسولُه، آمَنْتُ بالله و کَفَرْتُ بالجِبْت و الطاغوتِ و باللاتِ و العُزّی و عبادةِ الشیطانِ و عبادةِ کُلّ نِدّ یُدْعیَ مِن دونِ الله.

فإنْ لم یَقْدِرْ علی جمیع ذلک قال بعضه «۳»:

اللهُمّ إلیک بَسَطْتُ یدی، و فیما عندک عَظُمَتْ رَغْبَتی، فَاقْبَل سُبْحَتی «۴»، و اغفِر لی و ارْحَمْنی. اللهُمّ إنّی أعوذُ بک مِن الکُفرِ و الفقرِ و مواقِفِ الخِزْی فی الدنیا و الآخرة «۵».

رسائل الشهید الثانی، ص: ۳۷۵

و أمّا الفروض فعلی ضربین: شروط متقدّمة و مقارِنَة:

فالشروط أربعة: الطهارةُ مِن الحَدَث و لو بالتیمّم مع تعذّر المائیة، و لا یُشْتَرَطُ ذلک فی الطواف المندوبِ علی الأقوی و إنْ کان مِنْ کماله، نَعَم هی شرط فی صلاة الطوافِ مطلقاً؛ و إزالةُ النَّجاسة عن الثوب و البدن علی حدّ ما یُعتبر فی الصلاة؛ و سَتْرُ العورةِ الواجبِ سَتْرُها فی الصلاة بحسب حال الطائف؛ و الخِتانُ فی الرجل مع المُکْنة.

و المقارِنةُ سَبْعَة: النیّةُ مقارِنةً لأوّل جزءٍ مِن الحجر الأسودِ، بحیث یکونُ أوّلُ بدنِه مُحاذیاً لأوّلِ جزءٍ من الحجر عِلْماً أو ظنّاً، لِیَمُرّ علیه بجمیع بدنه، و لا یُشْتَرَطُ استقبالُ البیتِ أوّلًا ثمّ الانحرافُ بل یَکفی جَعْلُه علی الیَسار ابتداءً، و إنْ کان الأوّلُ أولی و صفتها: «أطوفُ بالبیتِ سبعةَ أشواطٍ لعمرةِ الإسلام عمرةِ التمتُّع لوجوبه قربةً إلی الله» مُسْتَدامةَ الحکم إلی آخره، مقارِنَةً للحرکة عقیبَها بنفسه أو حامله؛ و جعل البیتِ علی الیَسار؛ و المَقام علی الیمین و لو تقدیراً، بمعنی مراعاةِ النسبة فی جمیع الجِهات؛ و الخروجُ بجمیع البدن عن البیت، فلا یَمَسّ الحائطَ ماشیاً بل یَقِفُ إنْ أرادَه لِیَدْخُلَ یدُه علی الشاذروانِ؛ و موالاةُ أربعة أشواطٍ مِنَ السبعةِ، و یجوزُ تفریقُ الباقی منها لضرورةٍ أو قضاءِ حاجةٍ أو صلاةِ فریضةٍ أو نافلةٍ یُخاف فوتُها أو لدخول البیت؛ و إدخالُ الحِجْرِ فی الطواف، فلو طافَ فیه أو مَشی علی حائطه لم یُجْزِئ، و لا یجب الخروجُ عن شیءٍ آخَرَ خارِجه إجماعاً؛ و الختمُ فی الشوْط السابع بما بَدَأ به، بمعنی جَعْلِ أوّلِ جزءٍ مِن الحَجَرِ مُحاذیاً لأوّلِ بدنه حَذَراً مِن الزیادة و النقیصة المُبْطِلَتین و لو بخُطْوةٍ، حتّی لو لم یَحْصُلِ العددُ أو شَکّ فی النقیصة مطلقاً و فی الزیادة قبلَ بُلوغِ الرکنِ بَطَلَ، و لو بَلَغَه قَطَعَ

رسائل الشهید الثانی، ص: ۳۷۶

و صَحّ طَوافُه. و لو شَکّ بعدَ الفَراغِ لم یَلْتَفِتْ مطلقاً. و لو کان الطوافُ نَفْلًا بَنی علی الأقلّ.

و سُنَنُهُ: المبادَرَةُ إلیه حینَ یَدْخُلُ المسجدَ، لأنّه تَحیّتُهُ إلا أنْ یَخافَ فَوْتَ الجماعةِ فیُقَدّمها؛ و تقبیلُ الحجَر و اسْتِلامُه ببطنه و ما أمْکَنَ مِن بدنه فی ابتداء الطواف و فی کُلّ شوط، فإنْ تَعَذّرَ فبیده، فإنْ تَعَذّرَ أوْمَأ إلیه کما مَرّ؛ و استلامُ الأرکانِ کلّها و تقبیلُها خصوصاً العراقیّ و الیمانیّ، بل قیل بوجوب استلام الیمانی «۱»؛ و الاقتصادُ فی المشی، و التدانی مِن البیتِ و إنْ قلّتِ الخُطَا؛ و التزامُ المُسْتَجارِ فی الشوط السابع، و هو مقابِلُ الباب قریباً مِن الرکن الیمانی؛ و بَسْطُ الیدینِ علی حائطه؛ و إلصاقُ البطنِ و الخَدّیْنِ به؛ و تَعدادُ الذُّنوبِ مُفَصّلَةً و الاستغفارُ منها؛ و الدعاءُ عنده بقوله: «اللهُمّ البیتُ بیتُک و العبدُ عبدُک، و هذا مکانُ العائذِ بک مِن النار» «۲».

و متی الْتَزَمَ أو اسْتَلَمَ حَفِظَ موضعَ قیامه و عادَ إلی طوافه منه حَذَراً مِن التقدُّم و التأخّر؛ و أنْ یقولَ فی حال الطواف:

اللهُمّ إنّی أسْألُک باسمک الذی یُمْشی به علی طَلَلِ الماء کما یُمْشی به علی جَدَدِ الأرضِ، و أسألُکَ باسمکَ الذی یَهْتَزّ له عرشُکَ، و أسألُکَ باسمکَ الذی تَهْتَزّ له أقدامُ ملائکتک، و أسألُکَ باسمکَ الذی دعاکَ به موسی بنُ عِمرانَ مِن جانبِ الطورِ فَاسْتَجَبْتَ له و

أَلْقَيْتَ عليه مَحَبَّةً منک، و أسألُکَ باسمک الذی غَفَرْتَ به لمحمّدٍ صلّی الله علیه و آله ما تَقَدّمَ مِنْ ذنبه و ما تَأخّر و أتْمَمْتَ علیه

رسائل الشهید الثانی، ص: ۳۷۷

نِعْمتَک «۱» أنْ تَفْعَلَ بی کذا و کذا و یقول أیضاً: اللهُمّ إنّی إلیک فقیر، و إنّی خائف مُسْتَجِیر، فلا تُبَدّلْ اسمی و لا تُغَیّرْ جسمی «۲».

فإذا فَرَغَ مِن الطواف أتَی مقامَ إبراهیمَ علیه السلام فصلّی رکعتیه خلفَه أو عن أحدِ جانبیه، و نیّتهما: «أُصلّی رکعتی طوافِ عمرةِ الإسلام عمرةِ التمتُّع أداءً لوجوبه «۳» قربةً إلی الله» و هی کالیومیة فی الشرائط و الأفعال. و یَتَخَیّرُ فیها بین الجهر و الإخفات. و یُسْتَحَبّ أنْ یَقْرأ فی الرکعة الأُولی بعدَ الحمدِ التوحیدَ و فی الثانیةِ الجحدَ أو بالعکس. و یَدْعو بعدَهما بالمأثور أو بما سَنَحَ.

الثالث: السعی

، و هی الحرکاتُ المعهودةُ بینَ الصفا و المَروة للقربة، و له مقدّمات مَسْنونة و فروض و سُنَن مقارِنَة:

فمقدّماته: التعجیلُ إلیه عقیبَ صلاة الطواف، و الطهارة مِن الحَدَثِ و الخَبَث علی أشهر القولین «۴»، و استلامُ الحَجَرِ، و الشربُ مِنْ زَمْزَمَ و صَبّ الماء علیه مِن الدَّلْو المقابلِ للحَجَر و إلا فمِنْ غیره، و الأفضلُ استقاؤه بنفسه قائلًا عند الشرب: «اللهمّ اجْعَلْه عِلْماً نافعاً و رِزقاً واسعاً و شفاءً مِن کلّ داء و سُقْم» «۵»، و الخروج إلی الصفا مِن الباب المقابِلِ للحَجَر، و هو الآن فی داخل المسجد بإزاء الباب المعروف بباب الصفا مُعَلّم بأُسْطُوانتینِ معروفتین، فلیَخْرُجْ مِن

رسائل الشهید الثانی، ص: ۳۷۸

بینهما إلی الباب، و الصعودُ علی الصفا بحیث یَرَی البیتَ مِن بابه، و استقبالُ الرُّکْنِ العِراقی، و إطالةُ الوقوفِ علیه، و قِراءةُ سورة البقرة، و حمدُ الله و تکبیرُه و تسبیحُه و تهلیلُه و الصلاةُ علی النبی و آله صلّی الله علیه و آله مائة مائة، و أقلّه التکبیرُ و التهلیلُ سَبْعاً سَبْعاً، ثمّ یقولُ:

لا إلهَ إلا اللهُ وحدَه لا شریکَ له، له المُلکُ و له الحمدُ، یُحْیی و یُمِیتُ و هو حیّ لا یَموتُ، بیده الخَیرُ و هو علی کُلّ شیءٍ قدیر «۱». و یقول: لا إلهَ إلا اللهُ وحدَه وحدَه، أنْجَزَ وعدَه، و نَصَرَ عبدَه، و هَزَمَ الأحزابَ وحدَه، فله الملکُ، و له الحمدُ وحدَه. اللهُمّ بارِکْ لی فی الموت و فیما بعدَ الموت. اللهمّ إنّی أعوذُ بکَ مِنْ ظلمةِ القبر و وحشتِه. اللهُمّ أظِلّنِی تحتَ عرشِکَ یومَ لأظِلّ إلا ظِلُّکَ و یقول: أسْتَودِعُ اللهَ الرحْمنَ الرحیمَ، الذی لا یُضیع وَدائِعَه، دینی و نَفسی و أهلی «۲».

و فروضه: النیّةُ: «أسْعی سبعةَ أشواطٍ لِعُمْرَةِ الإسلام عمرةِ التمتُّع لوجوبه قربةً إلی الله» مقارِنةً للصفا بأنْ یُلصِقَ عَقِبه به أو یَصْعَدَ علیه، و الحرکةُ بعدَها فی الطریق المعهود بوجهه مستدامةَ الحکم إلی آخره، و یَخْتِمُ بالمروة و لو بأصابع قدمیهِ إنْ لم یَدْخُلْ، فإذا عاد ألْصَقَ عَقِبَه بها و أصابِعَه بالصفا آخِراً إنْ لم یَصْعَدْ کذلک، و إتمامُ السبعةِ، مِنَ الصفا إلیه شوطانِ، من غیر زیادةٍ و لا نُقصانٍ، فلو زادَ عمداً بَطَلَ و ناسیاً یَقْطَعُ. و لو نَقَصَ عادَ للإکمال وجوباً.

رسائل الشهید الثانی، ص: ۳۷۹

و یَستَنِیبُ مع التعذُّر، و لا یَتَحَلّلُ بدونه، و إیقاعُه یومَ الطواف، فإنْ أخّرَه أثِمَ و أجْزَأ، و الأحوطُ موالاتُه کالطوافِ.

و سُنَنُه: السعْیُ ماشیاً مع القدرة و السکینة و الوقار، و أنْ لا یَقْطَعَه لغیر ضرورة، و الهَرْوَلَةُ للرجل بینَ المَنارة و زُقاقِ العطّارین، و لو نَسِیَها رَجَعَ القَهْقَری و تَدارَکَها ما لم یَشْرَعْ فی الشوط الثانی، و الراکِبُ یُحَرّکُ دابّتَه ما لم یُؤذِ أحَداً، و أنْ یَقولَ:

بِاسم الله و الله أکبرُ، و صلّی الله علی محمَّدٍ و آله، اللهمّ اغْفِرْ وَ ارْحَمْ، و تجاوَزْ عمّا تَعْلَم، إنّکَ أنتَ الأعز الأکْرَمُ «۱».

الرابع: التقصیر

، و هو إبانةُ مُسَمّی الشعرِ أو الظفُرِ، و به یُحِلّ مِن إحرام العمرة المُتَمَتّع بها. أمّا المُفْرِدَةُ فلا یَتِمّ الإحلالُ منها إلا بطوافِ النساء بعدَه و

صلاةِ ركعتيهِ.

و فروضه: النيّةُ مقارِنَةً للفعل: «أُقَصِّرُ للإحلال مِن إحرام العمرة المتمتّع بها إلى حَجّ الإسلام حجّ التمتُّع لوجوبه قربةً إلى الله» مستدامةً الحكم إلى آخره، و لا تَتَعَيّنُ له آلة مخصوصة، فيُجْزِئُ الحديدُ و النورةُ و النتْفُ و القَرْضُ بالسنّ و غيرُها، و لا فرقَ بينَ شَعْرِ الرأسِ و غيرِه، و لا يُجْزِئُ الحَلْقُ هنا، نَعَمْ يُجْزِئُ فى المفرَدة، و مكانُه مكّةُ.

و يُسْتَحَبّ كونُه على المروة، و البدأةُ بالناصيةِ، و الأخذُ مِن جميعِ جوانبِ شَعْره على المُشْطِ، و تقليمُ الأظفار مع أخْذِ الشعْر، و التشَبّهُ بالمُحْرِمينَ بعدَه فى ترك لُبْسِ المَخِيط إلى أنْ يَتَلَبّسَ بالحجّ، و كذا لأهلِ مكّةَ طُول المَوْسِمِ.

رسائل الشهيد الثانى، ص: ۳۸۰

المقالةُ الثانيةُ فى أفعال الحج

اشارة

و فيها فصول

الأوّلُ: الإحرام

، و تحقيقه كما مرّ فى الواجبات و المحرّمات إلا أنّه يَنْوِى هنا إحرامَ الحجّ، و صفةُ النيّةِ: «أُحْرِمُ بحجّ الإسلام حجّ التمتُّع، و أُلَبّى التلبياتِ الأربعَ لِعقد هذا الإحرام لوجوب الجميع قربةً إلى الله، لَبّيْك اللهُمّ لَبّيْك إلخ». و قد تَقَدّمَ «۱» أنّ محلّه مكّةُ، و أفضلُها المسجدُ و خلاصته «۲» المقام أو تحت المِيزابِ، و أفضلُ زمانه يومَ الثامنِ بعدَ الزوال عقيبَ الظهرينِ المُتَعَقّبَيْنِ لِسُنّةِ الإحرام المتقدّمة.

و يُسْتَحَبّ رفعُ الصوتِ بالتلبيةِ فى موضع الإحرام إنْ كان ماشياً، و إنْ كان راكباً إذا نَهَضَ به بَعيرُه، مُتَوَجّهاً إلى عرفاتٍ خصوصاً إذا أشْرَفَ على الأبطحِ، و أنْ يقولَ عند توجّهه: «اللهُمّ إيّاكَ أرجو و إيّاك أدعو، فبَلّغْنِى أمَلى و أصْلِحْ لى عملى» «۳». فإذا وَصَلَ إلى منىً قال

رسائل الشهيد الثانى، ص: ۳۸۱

اللهمّ هذه منىً و هى ممّا مَنَنْتَ به علينا مِن المناسِكِ، فأسْأَلُكَ أنْ تَمُنّ علىّ بما مَنَنْتَ به على أنبيائك، فإنّما أنا عبدُك و فى قَبْضَتِكَ «۱».

و يُسْتَحَبّ المَبيتُ بها ليلةَ التاسع، و أنْ لا يَجُوزها حتّى تَطْلُعَ الشمسُ، فإذا تَوَجّهَ إلى عرفاتٍ قال:

اللهمّ إليك قَصَدْتُ، و إيّاك اعْتَمَدْتُ، و وَجْهَك أردتُ، أسألُك أنْ تُبارِكَ لى فى رِحْلتى، و أنْ تَقْضِيَ لى حاجتى، و أنْ تَجْعَلَنِى ممّن تُباهِى به اليومَ مَنْ هو أفضلُ منّى «۲».

و لْيَسْتَمِرّ على التلبية استحباباً إلى أنْ يَصِلَ إلى عَرَفَةَ.

الثانى: الوقوفُ بعرفَة

، و هو الكَوْنُ بها من زَوال الشمسِ إلى غروبها مِن يَوْم التاسعِ مقارِناً أوّلَه بالنيّةِ عندَ تحقّقِ الزوال مُسْتَدامةَ الحكم إلى آخره: «أقِفُ بعرَفَةَ فى حجّ الإسلام حجّ التمتُّع لوجوبه قربةً إلى الله».

و الركنُ منه مسمّى الكَوْنِ بعدَ النيّةِ و إنْ كان عابرَ سبيلٍ، و باقيه موصوف بالوجوب لا غيرُ. و حدّ عَرَفَةَ ما بين ثَوِيّةَ و عُرَنَةَ و ذى المَجاز و ذى الأراك.

و سُنَنُه: الغسلُ قبلَ الزوال، و جَمْعُ الرَّحْلِ، و قَطْعُ العلائقِ المانعةِ مِن الإقبال على الله تعالى فی ذلک الوقت، و الجمعُ بینَ الظهرین فی أوّل الوقت بأذانٍ و إقامتین، و الوقوفُ بالسفْحِ فی مَیْسَرَةِ الجبلِ و القُرْبُ منه، و القیامُ بعدَ الصلاة مع الاختیار، و استقبالُ القبلة، و إحضارُ القلب، و الإکثارُ مِن التکبیر

رسائل الشهید الثانی، ص: ۳۸۲

و التحمید و التهلیل و التمجید و التسبیح و الثناء علی الله تعالی بما هو أهلُه، و الاستعاذةُ بالله مِن الشیطانِ الرجیم فإنّه حریص علی أنْ یُذْهِلَ المؤمنَ فی ذلک المَوْطنِ الشریفِ و الاستغفارُ بالقلب و اللسانِ، و تَعدادُ الذنوبِ، و البُکاءُ أو التباکی، و الدعاءُ للإخوانِ و أقلّهم أربعونَ، و البروزُ تحتَ السماء إلا لضرورةٍ، و صرفُ الزمانِ کلّه فی الدعاء و الاستغفار و الذِّکرِ، بل قیل بوجوبه «۱»، و الدعاءُ بالمأثور «۲» و هو کثیر لا یَقْتَضِی الحالُ ذِکرَه هنا، و أعظَمُهُ دعاءُ الحسینِ و وَلَدِه زینِ العابدین علیهما السلام، و قِراءةُ عَشْرٍ مِن أوّل البقرةِ ثمّ التوحیدِ ثلاثاً و آیةِ الکرسیّ و السخْرةِ «۳» و المُعَوّذَتَیْنِ ثمّ حمدُ اللهِ تعالی علی نِعَمِه مُفَصّلةً، و فِعْلُ الخیرِ ما اسْتَطاعَ، و تَرْکُ الهَذَرِ.

الثالثُ: الوقوفُ بالمشعرِ الحَرام

إذا غَرَبَتِ الشمسُ مِن یوم عرفَةَ، فَلْیُفِضْ إلیه وجوباً بالسکینة و الوَقار مُسْتغفِراً داعیاً بالمأثورِ و هو:

اللهمّ لا- تَجْعَلْه آخِرَ العهدِ مِنْ هذا المَوْقِفِ، و ارْزُقْنِیه أبَداً ما أبْقَیْتَنِی، و اقْلِبْنی الیومَ مُفْلِحاً مُنْجِحاً مُسْتَجاباً لی مَرحوماً مَغفوراً لی بأفضلِ ما یَنْقَلِبُ به الیومَ أحد مِن وَفْدِک علیک، و أعْطِنِی أفْضَلَ ما أعْطَیْتَ أحداً مِنهم مِن الخیرِ و البَرَکةِ و الرضوان و المغفرةِ، و بارِکْ لی فیما أرْجِعُ إلیه مِنْ أهلٍ أو مالٍ أو قلیلٍ أو کثیرٍ، و بارِکْ لَهم فیّ «۴».

رسائل الشهید الثانی، ص: ۳۸۳

و لْیُکْثِرْ مِن قوله: «اللهمّ أعْتِقْ رَقَبَتی مِن النار» «۱» فإذا بَلَغَ المَشْعَرَ و حَدّهُ ما بینَ المأزِمَیْنِ إلیوادی مُحَسّرٍ وجب علیهبه‌الفجر ناویاًأبیتُاللیلةَ بالمشعرِ فی حجّ الإسلام حجّ التمتُّع لوجوبه قربةً إلی اللهو یُسْتَحَبّ إحیاءُ تلک اللیلةِ بالعبادة؛ فإنّ أبوابَ السماءِ لا تُغْلَقُ تلک اللیلةَ لأصوات المؤمنین «۲». فإذا أصْبَحَ وجبَ علیه الکَوْنُ به إلی طُلوع الشمسِ ناویاً عندَ تحقّقِ الفجر: «أقِفُ بالمَشْعَرِ فی حجّ الإسلام حَجّ التمتُّع لوجوبه قربةً إلی الله» مُسْتَدامَةَ الحکم إلی آخره.

هذا کُلّه مع الاختیار، أمّا مع الاضطرار فیُجْزِئ مُسَمّی الوقوفِ بعرفَةَ لیلةَ العاشر، و بالمشعرِ مُسمّاه أیضاً فی تلک اللیلةِ و فیما بینَ طلوع الشمسِ و زوالِها مِنْ یَوْم النَّحْرِ. و یُدْرَکُ الحَجّ بإدراکِ الاختیاریَّیْنِ و أحدِهما، و الاضطراریّیْنِ و أحدِهما مع اختیاریّ الآخَر لا مُنْفَرِداً، و فی اضطراریّ المشعرِ وحدَه قول قویّ بالإجزاء «۳»؛ هذا إذا لم یَکنِ الفَواتُ عمداً کما مَرّ.

و یُسْتَحَبّ الدعاءُ فی المَشْعَرِ بقوله

رسائل الشهید الثانی، ص: ۳۸۴

اللهمّ هذه جَمْع فَاجْمَعْ لی فیها جوامِعَ الخیر. اللهمّ لا- تُؤْیِسْنی مِن الخیر الذی سألتُک أنْ تجمعَه لی فی قلبی، ثمّ أطلبُ إلیک أنْ تُعَرّفنی ما عَرّفْتَ أولیاءَک فی منزلی هذا، و أنْ تَقِیَنی جوامِعَ الشرّ «۱» و یَقول أیضاً: اللهمّ ربّ المشعرِ الحرام فُکّ رَقَبَتِی مِن النار، و أوْسِعْ علیّ مِن رزقک الحلالِ، و ادْرأْ عنّی شَرَّ فَسَقَةِ الجنّ و الإنس. اللهمّ أنت خیرُ مطلوبٍ إلیه و خیرُ مدعوٍ و خیرُ مسؤولٍ، و لکُلّ وافِدٍ جائزة، فاجْعَلْ جائزتی فی مَوْطِنی هذا أنْ تُقِیلَنِی عَثْرَتی و تَقْبَلَ مَعْذِرتی، و أنْ تَجاوَزَ عَنْ خَطیئتی، ثمَّ اجْعَلِ التقوی مِن الدنیا زادی «۲».

فإذا طَلَعَتِ الشمسُ أفاضَ إلی مِنی بالسکینة و الوَقارِ و الذکرِ للّه تعالی و الاستغفارِ، و الدعاءِ.

و الهَرْوَلَةُ «۳» بوادی مُحَسّرٍ للماشی و الراکبِ، و لو نَسِیَها رَجَعَ لِتَدارکِها و لو مِن مکّةَ، کما ورد فی الخبر «۴». و یقول فیها «۵»: «اللهمّ

سَلّمْ عَهْدی، واقْبَلْ تَوْبَتی، و أجِبْ دَعوتی، و اخْلُفْنِی فیمَنْ تَرَکْتُ بَعدی» «۶».

و یُسْتَحَبّ التقاطُ الحَصی للرمْی مِنَ المشعر و هی سبعون حَصاةً، و لو احتاط بالزائد فلا بأسَ. و یُسْتَحَبّ کونُها بُرْشاً کُحْلِیَةً مُلْتَقَطةً مُنَقّطَةً رِخْوَةً بِقَدْرِ الأنمُلَةِ

رسائل الشهید الثانی، ص: ۳۸۵

طاهرةً مغسولةً.

الرابع: نزولُ مِنًی یوم النَّحْر

لِرَمْی جَمْرةِ العَقَبةِ و الذبحِ و الحَلْقِ مُرَتّباً کما ذُکِرَ، و لو عَکَسَ أثِمَ و أجْزأ، فإذا وَصَلَ مِنی فلیَبْدأ أوّلًا برَمْی جَمْرةِ العَقَبةِ و هی علی حدّ مِنًی إلی جِهةِ مکّةَ کما أنّ حدّها الآخَرَ وادی مُحَسّرٍ بِسَبْعِ حَصَیاتٍ حَرَمیةٍ غیرِ مسجدیةٍ أبکارٍ بما یُسمّی رَمْیاً مُصِیبةً بفعله مباشَرةً بیده. و تجب فیه النیّةُ مقارِناً بها لأوّله: «أرْمی هذه الجَمْرةَ بِسَبْعِ حَصَیاتٍ فی حجّ الإسلام حجّ التمتُّع أداءً لوجوبه قربةً إلی الله». مُسْتَدامةً الحکم إلی آخره. و الظاهر أنّ الأداء و التعَرّضَ للعددِ مِنْ کَمال النیّة لا واجب فیها. و وَقْتُهُ ما بینَ طلوعِ الشمسِ إلی غروبها، و یُقْضیَ لو فات مقدّماً علی الحاضر، و یَخْرُجُ وقتُه بخروج الثالثَ عَشَرَ إلی القابل.

و تُسْتَحَبّ الطهارةُ، و المَشْیُ إلیه، و رَمْیُ جَمْرةِ العقبةِ مُسْتَدبِراً للقبلة مُقابِلًا لها، و التباعدُ عنها بِعَشْرِ أذْرُعٍ إلی خَمْسَ عَشْرَةَ، و الرمْیُ خَذْفاً بأنْ یَضَعَ الحَصاةَ علی إبهامِ یدِه الیُمْنی و یَدْفَعُها بظُفُر السبّابة، و لو تَعارَضَ الخَذْفُ و التباعُدُ قُدّمَ الخَذْفُ تَخَلّصاً مِنْ خلافِ مَنْ أوْجَبَه «۱». و یَدْعو مع رَمْیِ کُلّ حَصاةٍ بالمنقول و هو:

اللهمّ ادْحَرْ عنّی الشیطانَ. اللهمّ تصدیقاً بکتابِک و علی سُنّةِ نبیّک صلّی الله علیه و آله. اللهُمّ اجْعَلْه حَجّا مَبْروراً، و عملًا مقبولًا و سَعْیاً مشکوراً و ذَنْباً مغفوراً «۲».

و الهَدْیُ بعدَ الرَّمْیِ واجب علی المُتَمَتّع و إنْ کان مَکّیاً. و یَجِبُ کونُه مِنَ النَّعَمِ، و أفضلُه البُدْنُ ثمّ البَقَرُ ثمّ الغَنَمُ، و أقلّه الثنیُ و هو مِنَ الإبل ما دَخَلَ فی

رسائل الشهید الثانی، ص: ۳۸۶

السنَةِ السادسةِ و مِن الأخِیرَیْنِ ما دَخَلَ فی الثانیة. و یَکفی فی الضأْن إکمالُ الشهرِ السابعِ؛ و کونُه تامّاً، فلا یُجْزِئُ الأعْوَرُ و المریضُ و الأعرجُ و الأجربُ و مَکسورُ القَرْنِ الداخلِ و مقطوعُ الأُذُنِ أو بعضِها و الخَصِیّ، و یُجْزِئ فاقدُ القَرْنِ و الأُذُنِ خِلْقةً؛ و کونهُ سَمیناً بأنْ یکونَ علی کُلْیَتَیْه شَحْم. و یَکْفِی الظنّ الْمُسْتَنِدُ إلی التجربة أو إخبارِ عارفٍ، و إنْ أخْطَأ بعدَ الذَّبْحِ لا قبلَه.

و لو تَبَیَنَ النُّقْصانُ لم یُجْزِئ مطلقاً، و کذا لو ظَهَرَ السمَنُ مع عدمِ الظنّ به ابتداءً.

و لو لم یُوجَدْ إلا فاقِدُ الشرائط أجْزَأ، فإنْ فُقِدَ خَلّفَ ثَمَنَه عندَ ثقةٍ لِیَذْبَحَ عنه فی ذی الحِجّة، فإنْ تَعَذّرَ فمِنَ القابِلِ. و لو عَجَزَ عن الثمَنِ صامَ بدلَه ثلاثةَ أیّامٍ فی الحجّ أی فی ذی الحِجّة متوالیةً و سبعةً إذا رَجَعَ إلی أهله، أو مَضی للمجاور مقدارُ وصوله أو شَهْر.

و یُسْتَحَبّ کونُه أُنثی مِن الإبل و البقرِ ذکراً مِن غیرهما قد حَضَرَ عَرَفَةَ و یَکفی قولُ المالک سمیناً زیادةً علی ما شُرِطَ، و المباشَرةُ إنْ أحْسَنَ و إلا جَعَلَ یدَه مع یدِ الفاعل، و الدعاءُ عندَ ذَبْحِه أو نَحْرِه، بقوله:

وَجَّهْتُ وَجْهِیَ لِلَّذِی فَطَرَ السَّماواتِ وَ الْأَرْضَ حَنِیفاً «۱» وَ ما أَنَا مِنَ الْمُشْرِکِینَ «۲» إِنَّ صَلاتِی وَ نُسُکِی وَ مَحْیایَ وَ مَماتِی لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِینَ لا شَرِیکَ لَهُ وَ بِذلِکَ أُمِرْتُ و أنا مِن المسلمین «۳». اللهمّ مِنکَ و لَکَ، باسم اللهِ و اللهُ أکبرُ، اللهمّ تَقَبّلْ مِنّی «۴».

رسائل الشهید الثانی، ص: ۳۸۷

و تجب النیّةُ مُقارِنَةً للفعل مُسْتدامةَ الحکم: «أذْبَحُ أو أنْحَرُ هذا الهَدْیَ فی حجّ الإسلام حجّ التمتُّع لوجوبه قربةً إلی الله»؛ و قسمتُه ثلاثةَ أقسامٍ: ثُلْثاً یأکُلُه أو بعضَه، و ثُلْثاً یُهْدِیه لإخوانه مِن المؤمنین، و ثُلْثاً یَتَصَدّقُ به علی فُقَرائهم، و لا ترتیبَ بینها؛ و النیّةُ مقارِنةً لها: «آکُلُ

مِنْ هَدْيِ حَجّ الإسلام حَجّ التمتُّع لوجوبه قربةً إلى الله، أَهْدِى ثُلْثَ هَدْيِ حَجّ الإسلامِ حَجّ التمتُّع لوجوبه قربةً إلى الله، أَتَصَدّقُ بثُلْثِ هَدْى حجّ الإسلام حجّ التمتُّع لوجوبه قربةً إلى الله».

ثمّ يَحْلِقُ رأسه أو يُقَصّرُ مِنْ شَعْره أو ظُفُره كما مَرّ. و يتعيّن على المرأة و الخنثى التقصيرُ، و التيّةُ مقارنةً مُسْتَدامةَ الحكم: «أحْلِقُ أو أُقَصّرُ للإحلال مِن إحرام حجّ الإسلام حَجّ التمتُّع لوجوبه قربةً إلى الله».

و يُسْتَحَبّ استقبالُ القبلةِ، و البدأةُ بالقَرْن الأيمنِ مِنْ ناصيته، و تسميةُ المَحلوقِ و الدعاءُ بقوله: «اللهمّ أعْطِنى بكُلّ شَعْرةٍ نوراً يومَ القيامة» «۱».

و لا يَخْرُجْ مِن مِنًى حتّى يأتىَ بالثلاثةِ فى ذى الحِجّة، و يَرْجِعُ للذبحِ و الحَلْقِ لو خَرَجَ بدونه طولَه. فإنْ تَعَذّرَ خَلّفَ ثَمَنَ الهَدْى كما مرّ، و حَلَقَ مكانَه وجوباً، و بَعَثَ بالشعْر لِيُدْفَنَ بها ندباً. أمّا الرميُ فيَخْرُجُ وقتُه بخروج الثالثَ عَشَرَ، فيُقْضى فى القابل.

و بالحَلْقِ أو التقصير يَتَحَلّلُ مِنْ جميع المحرّمات المتقدّمةِ إلا الطيبَ و النساءَ و الصيْدَ، ثمّ يَتَحَلّلُ مِن الطيب بالسعْى بعدَ الطواف، و مِن النساء بطوافِهنّ بعدَهما، و الأولى تَوَقّفُ حِلّ الصيْدِ الإحرامى على طوافِ النساء.

رسائل الشهید الثانی، ص: ۳۸۸

الخامسُ: العَوْدُ إلى مكّةَ للطوافَيْنِ و السعى

، و مقدّماتُها و كيفيتُها و واجباتُها و مندوباتُها كما مَرّ.

و التيّةُ: «أطوفُ بالبيتِ سبعةَ أشواطٍ طوافَ حجّ الإسلام حجّ التَمَتّعِ لوجوبه قربةً إلى الله، أُصَلّى ركعتى طوافِ حجّ الإسلام حجّ التمتُّع أداءً لوجوبه «۱» قربةً إلى اللهِ، أسْعى سبعةَ أشْواطٍ سَعْىَ حَجّ الإسلام حَجّ التمتُّع لوجوبه قربةً إلى الله، أُطوفُ طوافَ النساءِ فى حجّ الإسلام حَجّ التَمَتّعِ لوجوبه قربةً إلى الله، أُصَلّى ركعتى طوافِ النساء فى حجّ الإسلام حجّ التَمَتّع أداءً لوجوبه «۲» قربةً إلى الله».

و تُسْتَحَبّ كونُ ذلك يومَ النَّحْر، فإنْ أخّرَه فمِنْ غَدِه، و فى جواز تأخيره عن غَدِهِ اختياراً قولانِ أقربُهما الجوازُ «۳». و تَظْهَرُ الفائدةُ فى الإثم و عدمه لا فى الصحّة و البُطلان.

و يَخْرُجُ وقتُها بخروج ذى الحِجّة إجماعاً، و هى مترتّبةٌ كما ذكرناه، و ليس طوافُ النساء مخصوصاً بمَنْ يَغْشاهنّ، بل يجب على الخَصِىّ و الهِمّ و المرأةِ و غيرِهم، و يَسْتَمِرّ بتركه ما كان قد حَرَّمَه الإحرامُ مِنهنّ.

السادسُ: العَوْدُ إلى مِنًى للمَبيتِ بها لَيالِىَ التشريق

و الرمْيِ أيّامَها.

و يجوزُ لِمَنِ اتَّقَى الصيْدَ و النساءَ فى إحرامه تركُ مَبيتِ الثالثةِ، إلا أنْ تَغْرُبَ

رسائل الشهید الثانی، ص: ۳۸۹

الشمسُ و هو بمِنى فَيَتَعَيّنُ، و الأفضلُ مَبيتُ الثالثةِ لغيرهما. و الواجبُ الكَوْنُ بها لَيلًا إلى نِصف الليل. و لو باتَ بغيرها فَعَنْ كُلّ ليلةٍ شاة، إلا أنْ يَبيتَ بمكّةَ مُشْتَغِلًا بالعبادة الواجبةِ أو المُسْتَحَبّةِ طولَ الليل إلا ما يَضْطَرّ إليه مِنْ غِذاءٍ أو شَرابٍ أو نومٍ يَغْلِبُ عليه.

و تجبُ فى المَبيتِ التيّةُ عندَ تحقّقِ الغروب مُسْتَدامةَ الحكم إلى آخره: «أبيتُ هذه الليلةَ بمِنى فى حجّ الإسلام حَجّ التَمَتّعِ لوجوبه قربةً إلى الله».

و يجبُ أنْ يَرْمِىَ الجَمَراتِ الثلاثَ فى كُلّ يومٍ بحَسَبِ مَبيتِ ليلتِهِ كُلّ واحدةٍ بِسَبْعِ حَصَياتٍ مُرَتّباً، يَبْدأ بالأُولى ثمّ الوُسْطى ثمّ جَمْرةِ العَقَبةِ، فلو نَكَسَ أعاد على ما يَحْصُلُ معه الترتيبُ، و هو يَحْصُلُ بأربعِ حَصَياتٍ مع النِّسيان أو الجَهل لا مع التعمُّدِ، فيُعيدُ الأخيرتينِ و يَبْنِى على الأربعِ فى الأُولى، و كذا لو رَمَى الثانيةَ بأربعٍ و رَمَى الثالثةَ بعدَها، و لو نَقَصَ عن الأربعِ بَطَلَ ما بعدَه مطلقاً و هو أيضاً على

الأقوى.

و كَيفِيـةُ الرَّمْيِ و واجبـاتُه و سُـنَنُه كما مرّ، إلا أنّه يُسْـتَحَبّ استقبالُ القبلـةِ فى الأُولَيَيْنِ، و رَمْيُهما عن يَسارِهما و يَمينِه، و قـد تَقَـدّمَ أنّه يَسْتَدْبِرُ القبلةَ فى جَمْرةِ العَقَبةِ. و أفْضَلُ أوقاتِ الرَّمْى عندَ الزوالِ.

و يُسْتَحَبّ الإقامةُ بِمِنًى بقيّةَ أيّامِ التشريقِ بل قد رُوى أنّ المُقامُ بها أفْضلُ مِن الطوافِ تَطَوّعاً «۱».

و وقتُ النَّفْرِ الأوّلِ بعدَ الزوال إلا لضرورةٍ، أمّا النَّفْرُ الثانى فيجوز قبلَه إذا

رسائل الشهيد الثانى، ص: ۳۹۰

رَمَى الجِمارَ، و الأفضلُ فيه التأخيرُ إليه لِيوقِعَ الرمىَ عندَه.

و يُسْتَحَبّ للمُقِيمِ أنْ يَجْعَلَ صلاتَه فَرْضاً و نفلًا فى مسجِدِ الخَيْفِ، و أفضلُه مَسْجِدُ رسولِ الله صلّى الله عليه و آله، و هو مِن المَثارةِ إلى نحوٍ مِن ثلاثين ذِراعاً إلى جِهةِ القبلةِ و عن يَمِينِها و يَسارِها «۱» كذلك، فقد صَلّى فيه ألفُ نَبِيّ «۲»، و رُوى أنّ:

مَنْ صَلّى فى مسجدِ مِنًى مائةَ رَكْعةٍ عَدَلَتْ عِبادةَ سبعينَ عاما، و مَنْ سَبّحَ اللهَ فيه مائةَ تَسبيحةٍ كَتَبَ اللهُ له أجرَ عِتْقِ رَقَبةٍ، و مَنْ هَلّلَ اللهَ فيه مائةً عَدَلَتْ إحياءَ نَسَمةٍ، و مَنْ حَمِدَ اللهَ عَزّ و جَلّ فيه مائةً عَدَلَتْ خَراجَ العِراقَيْنِ يُنْفَقُ فى سبيلِ الله «۳».

و تُسْتَحَبّ صلاةُ سِتّ رَكَعاتٍ به فى أصل الصوْمَعةِ إذا نَفَرَ.

فإذا قَضى مَناسِكَه بِمِنًى استُحِبّ العودُ إلى مكّةَ لطوَافِ الوَداعِ و دخولِ البيتِ خصوصاً الصرورةَ بعدَ الغُسْلِ و التحفّى مُصاحِباً للسكينةِ و الوَقارِ آخِذاً بحَلْقَتَى البابِ عندَ الدخول، ثمّ يَقْصِدُ الرُّخامةَ الحَمْراءَ بينَ الاسْطُوانَتَيْنِ اللتينِ تَلِيانِ البابَ و يُصَلّى عليها ركعتين، و فى كُلّ واحدةٍ مِن الزوايا الأربع ركعتين، ثمّ يَعودُ إلى الرخامةِ الحمراءِ فيَقِفُ عليها، و يَرْفَعُ رأسَهُ إلى السماء، يُطِيلُ الدعاءَ مُبالِغاً فى حضور القلب و الخُشوعِ و الخُضوعِ و قَصْرِ النظر عمّا يَشْغَلُ القلبَ، فإذا خَرَجَ منه صلّى رَكعتينِ عنْ يَمِينِ البابِ، و هو مَوْضِعُ المَقام فى عَهْدِ رسولِ الله صلّى الله عليه و آله و هو الآن مُنْخَفِض عن المَطافِ.

و يُسْتَحَبّ إتيانُ المساجِدِ و المواضِعِ المشرّفَةِ بمكّةَ، و زيارةُ النبىّ صلّى الله

رسائل الشهيد الثانى، ص: ۳۹۱

عليه و آله و الأئمّةِ و فاطمةَ عليهم السلام بالمدينة، و إتيانُ قبورِ الشهداء و الصحابةِ و الصالحين. قال صلّى الله عليه و آله:

مَنْ حجّ و لم يَزُرْنى فقد جَفانى، و مَنْ جفانى جَفَوْتُهُ يومَ القيامة «۱». و مَنْ أتانى زائراً كنتُ شفيعَه يومَ القيامة «۲».

و عن فاطمةَ عليها السلامُ أنّها قالت:

أخْبَرَنى أبى أنّه مَنْ سَلّمَ عليه و علىّ ثلاثةَ أيّامٍ أوْجَبَ اللهُ له الجنّةَ، فقيل لها: فى حياتكما؟ قالت: نعم و بعدَ موتنا «۳».

وَ لْتزرْ ببيتِها و الروضةِ و البقيعِ. و قال الباقر عليه السلام: «ابدءوا بمكّةَ و اخْتِموا بنا» «۴». و عن الصادق عليه السلام: «مَنْ زار إماماً مفترضَ الطاعة كان له ثوابُ حجّةٍ مبرورةٍ» «۵». و عن الرضا عليه السلام:

إنّ لكلّ إمامٍ عهداً فى أعناق أوليائه و شيعته، و إنّ من تمام الوفاء بالعهد و حُسْنِ الأداء زيارةَ قبورهم، فمَنْ زَارهم رغبةً فى زيارتهم و تصديقاً بما رَغِبوا فيه كانتْ أئمّتُهم شُفَعاءَهم يومَ القيامة «۶».

رسائل الشهيد الثانى، ص: ۳۹۲

و الأخبار فى ذلك خارجة عن حدّ الحصر «۱».

و سُنَنُ الزيارة: الغسلُ قبلَ دخول المشهدِ، و الكونُ حالتَها على طهارةٍ، و إتيانُه بالخضوع و الخشوع فى ثيابٍ طاهرةٍ جُدَدٍ، و الوقوفُ على بابه و الدعاءُ و الاستئذانُ بالمأثور. فإنْ وَجَدَ خشوعاً و رِقّةً دخل و إلا تَحَرّى زمانَ الرقّة، فإذا دخل قَدّمَ رجلَه اليمنى، و وقف على الضريح مُلاصِقاً له أو غيرَ ملاصِقٍ، و قَبّلِ الضريحَ الشريفَ، و استقبل وجهَ المَزور و اسْتَدْبَرَ القبلةَ، و يَزُوره بالمأثور، و أقلّها الحضور و السلام. ثمّ يَضَعُ خدّه الأيمنَ عليه عند الفَراغ، و يَدْعو متضرّعاً، ثم خدّه الأيسرَ سائلًا مِن الله تعالى بحقّه و حقّ صاحب القبر

أنْ يَجْعَلَه من أهل شفاعته، ثمّ يُصلّى ركعتَى الزيارة عند الفَراغ، فإنْ كان زائراً للنبىّ صلّى الله عليه و آله ففى الروضة، و إنْ كان لأحد الأئمّة عليهم السلام فعند رأسه، و رُوِيتْ رخصة فى صلاتهما إلى القبر «۲» بمعنى جعل القبر فى قبلة المصلّى، و يجوز استدبارُه و إنْ كان غيرَ مستحسنٍ، و يُهْدى الصلاةَ للمَزور، و يدعو بعدَها بالمأثور، و إلا فبما سَنَحَ، وَ لْيُعَمّم الدعاءَ؛ فإنّه أقربُ إلى الإجابة، و يَتْلو بعد ذلك شيئاً من القرآن و يُهْدِيه للمَزورِ تعظيماً له، و المنتفِعُ بذلك كلّه الزائرُ. و يَخْتِم ذلك كلّه بالصدقة على السدَنَةِ «۳» و المَحاويجِ بتلك البُقْعة. و لْيَكُنْ بعدَ الحجّ و الزيارة خيراً منه قبلَهما؛ فإنّ ذلك علامةُ القبول و بلوغُ المأمول.

رسائل الشهید الثانی، ص: ۳۹۳

و أمّا الخاتمة [فى وظائف الحجّ القلبيّة]

فتشتمل على جملةٍ موجَزةٍ فى وظائف الحجّ القلبيّة يَحْسُنُ فَهْمُها و تَذكارُها لمنْ أرادَ الحجّ مِن العالَمين قد أخرجها الحقّ سبحانَه على لسان بعضِ الكاملين «۱»:

اعلم أنّ أوّل الحجّ فهمُ موقع الحجّ فى الدين، ثمّ العزمُ عليه، ثمّ قطعُ العلائق المانعة عنه، ثمّ تهيئةُ أسباب الوصول إليه من الزاد و الراحلة، ثمّ السيرُ، ثمّ الإحرامُ من الميقات بالتلبية، ثمّ دخولُ مكّةَ، ثمّ استتمامُ الأفعال المشهورة. و فى كلّ حالةٍ من هذه الحالات تذكرة للمتذكّر، و عِبرة للمعتبِر، و تنبيه للمريد الصادق، و إشارة للفَطِن الحاذِقِ إلى أسرارٍ يَقِفُ عليها بصفاء قلبه و طهارة باطنه إنْ ساعَدَه التوفيق.

فاعلم أنّه لا وصولَ إلى الله سبحانه و تعالى إلا بتنحية ما عداه عن القصدِ مِن المشتَهَياتِ البدنيةِ و اللذّات الدنيويةِ، و التجريدِ فى جميع الحالات و الاقتصارِ على الضرورات. و لهذا انْفَرَد الرُّهبانُ فى الأعصار السالفة عن الخلق فى قُلَل

رسائل الشهید الثانی، ص: ۳۹۴

الجبال؛ توحّشاً مِن الخلق و طلباً للأُنس بالخالق، و أعرضوا عن جميع ما سِواه، و لذلك مَدَحَهم الله تعالى بقوله بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَ رُهْباناً وَ أَنَّهُمْ لا يَسْتَكْبِرُونَ «۱». فلمّا انْدَرَس ذلك و أقبل الخلقُ على اتّباع الشهَوات و الإقبالِ على الدنيا و الالتفات عن الله تعالى بَعَثَ الله نبيّاً محمّداً صلّى الله عليه و آله لإحياء طريق الآخرة و تجديدِ سُنّةِ المرسلين فى سلوكها، فسَأَلَه أهلُ الملل عن الرُّهبانيّة و السياحة فى دينه فقال: «أَبْدَلَنا [الله] «۲» بها الجهادَ و التكبير على كلّ شَرَفٍ» يعنى الحجّ. و سُئل عليه السلام عن السائحين، فقال: «هم الصائمون» فجعل صلّى الله عليه و آله الحجّ رهبانيّةً لهذه الأُمّة، فشَرّفَ البيتَ العتيقَ بإضافته إلى نفسه، و نَصَبه مَقْصداً لعباده، و جَعَلَ ما حولَه حرماً لبيته؛ تفخيماً و تعظيماً لشأنه، و جَعَلَ عرفاتٍ كالميدان على باب حَرَمه، و أكّدَ حرمةَ الموضعِ بتحريم صَيْده و شَجَره، و وَضَعه على مثال حَضرة الملوك يَقْصِدُه الزوّار مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ «۳» شُعْثاً غُبْراً متواضِعينَ لربّ البيت، مُسْتَكينينَ له؛ خضوعاً لجلالة و اسْتِكانةً لعزّته مع الاعتراف بتنزيهه سبحانه عن أنْ يَحْوِيه مكان ليكون ذلك أبلغَ فى رِقّهم و عُبوديّتهم.

و لذلك وَظّفَ عليهم فيها أعمالًا لا تَأنَسُ بها النفوسُ و لا تَهْتَدى لمعانيها العقولُ، كرَمْى الجِمار بالأحجار، و التردّدِ بينَ الصفا و المروة على سبيل التكرار. و بمثل هذه الأعمالِ يَظْهر كمالُ الرِّقّ و العبوديّةِ بخلاف سائر العبادات كالزكاة التى هى إرفاق من وجه معلوم، و للعقل إليه ميل، و الصوْمِ الذى هو

رسائل الشهید الثانی، ص: ۳۹۵

كَسْر للشهوة التى هى [آلة] «۱» عدوّ الله و تفرّغ للعبادة بالكفّ عن الشواغلِ، و كالركوع و السجود فى الصلاة التى هى تواضع للّه سبحانَه.

و أمّا أمثال هذه الأعمال فإنّه لا اهتداءَ للعقل إلى إسرارها، فلا يكون فى الإقدام عليها إلا الأمرُ المجرّدُ و قصدُ امتثاله مِن حيث هو واجب الاتّباع فقط، و فيه عَزْل للعقل عن تصرّفه و صرفُ النفسِ و الطبعِ عن مَحلّ أُنسه المعينِ على الفعل. و إذا اقْتَضَتْ حكمةُ الله

سبحانه و تعالی ربطَ نَجاةِ الخلق بکون أعمالهم علی خلاف أهْویةِ طِباعهم، و أنْ تکون أزمّتُها بید الشارع فیَتردّدون فی أعمالهم علی سننِ الانقیاد و مقتضی الاستعباد، کان ما لا یُهْتَدی إلی معانیه أبلغَ أنواع التعبّدات فی تزکیة النفوس، و صرفِها عن میل الطبع إلی مقتضی الاسترقاق.

و أمّا العَزْمُ فَلْیَسْتَحْضِرْ فی ذهنه أنّه بعَزْمِه مُفارق للأهل و الولد، هاجِر للشهواتِ و اللذّات، مُهاجِر إلی ربّه، متوجّه إلی زیارة بیته، و لْیُعْظِمْ قدرَ البیتِ لِقدرِ ربّ البیت، و لْیُخْلِصْ عَزْمَه لِلّه تعالی، و لْیَتحقّقْ أنّه لا یُقْبَل مِن عملِه إلا الخالصَ.

و أمّا قطعُ العلائقِ فحذفُ جمیعِ الخواطرِ عن قلبه غیرِ قصد عبادة الله، و التوبةُ الخالصةُ عن المعاصی، فکلّ علاقةٍ مِن المعاصی خصم حاضر متعلّق به یُنادی علیه و یَقولُ: أ تَقْصِدُ بیتَ مَلِکِ الملوک، و هو مطّلِع منک علی تضییع أوامرِه، و اسْتِهانتِک به و عدمِ التفاتک إلی نَواهیه و زَواجِره، أما تَسْتَحِی أنْ تَقْدُمَ علیه قدومَ العبد العاصی، فیُغْلِقَ دونک أبوابَ رحمته، و یُلْقِیَک فی مَهاوی نَقِمَتِه،

رسائل الشهید الثانی، ص: ۳۹۶

فإنْ کنت راغباً فی قبول زیارتک فَابْرُزْ إلیه مِن جمیع مَعاصیک، و اقْطَعْ علاقةَ قلبک عن الالتفات إلی ما وراءک، لِتَتوَجّه إلیه بوجه قلبِک کما أنت متوجّه إلی بیته بوجهِ ظاهرک. و لیَذْکُرْ عندَ قطعه العلائِقَ لسفر الحجّ قطعَ العلائِقِ لِسفر الآخرةِ؛ فإنّ کلّ هذه أمثلة قریبة یَترقّی منها إلی إسرارها.

و أمّا الزادُ فلیَطْلُبْه مِن موضع حلال، فإذا أحسّ مِنْ نفسه بالحِرْص علی استکثارِه و طِیبِه و طَلَبِ ما یَبْقی منه علی طولِ السفر، و أنْ لا یَنْفَدَ قبل بلوغِ المَقْصد فلیَذْکُرْ أنّ سفرَ الآخرة أطولُ مِن هذا السفر، و أنّ زاده التقوی، و ما عداه لا یصلُحُ زاداً و لْیَحْذَرْ أنْ یُفْسِدَ أعمالَه التی هی زاد الآخرة بشوائب الریاء و کدورات التقصیر، فیَدْخُلَ فی قولِه تعالی قُلْ هَلْ نُنَبِّئُکُمْ بِالْأَخْسَرِینَ أَعْمالًا الَّذِینَ ضَلَّ سَعْیُهُمْ فِی الْحَیاةِ الدُّنْیا وَ هُمْ یَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ یُحْسِنُونَ صُنْعاً. «۱» و یلاحِظُ عندَ سفره نَقْلَتَه إلی منازِلِ الآخرة التی لا شکّ فیها، و لعلّه أقربُ من سفره هذا، فیَحْتاط فی أمره، و لیَعْلَمْ أنّ هذه أمثلة محسوسة یَترقّی منها إلی مراکبِ النَّجاةِ مِن عذاب الله تعالی.

و أمّا الخروجُ من البلد فلْیَسْتَحْضِرْ عندَه أنّه یُفارِقُ الأهلَ و الولدَ متوجّهاً إلی الله سبحانه فی سفرٍ غیرِ أسفار الدنیا، و أنّه متوجّه إلی مَلِک الملوک و جبّارِ الجبابرةِ فی جملة الزائرین الذین نُودوا فأجابوا، و شُوّقوا فاشتاقوا، و قَطَعوا العلائقَ، و فارَقوا الخلائقَ، و أقبلوا علی بیت الله تعالی طلباً لرضا الله تعالی و طمعاً فی النظر إلی وجهه الکریم. و لْیُحْضِرْ أیضاً قلبَه لِلوصُولِ إلی المَلِک و القبول له بِسعَةِ فضله، و لْیَعْتَقِدْ أنّه إنْ مات قبلَ الوصول إلیه لَقِی الله تعالی وافِداً علیه

رسائل الشهید الثانی، ص: ۳۹۷

لقوله تعالی وَ مَنْ یَخْرُجْ مِنْ بَیْتِهِ مُهاجِراً إِلَی اللَّهِ وَ رَسُولِهِ ثُمَّ یُدْرِکْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَی اللَّهِ «۱». ثمّ لْیَتَذَکّرْ فی أثناء طریقه مِنْ مشاهَدةِ عَقَبات الطریق عَقَباتِ طریقِ الآخرة، و من السباع و الحَیّاتِ حَشَراتِ القبر، و مِنْ وحشةِ البَراری وحشةَ القبر و انفراده عن الإنْس؛ فإنّ کُلّ هذه الأُمور جاذبة إلی الله سبحانه، و مُذَکّرة له أمرَ مَعاده.

و أمّا ثَوْبُ الإحرام و لُبْسُه فلیَتَذَکّرْ معه الکفنَ و دَرْجَه فیه، و لعلّه أقربُ إلیه، و لْیَتَذَکّر معها «۲» التسَرْبُلَ بأنوار الله تعالی التی لا مَخْلَصَ مِن عقابه إلا بها، فیَجْتَهِد فی تحصیلها بقدر إمکانه.

و أمّا الإحرام و التلبیةُ فلیَسْتَحْضِر أنّه إجابةُ نِداء الله سبحانه و تعالی «۳». و لیَکُنْ فی قبول إجابته بینَ خوفٍ و رجاء، مُفَوّضاً أمرَه إلی الله، مُتَوکّلًا علی فضله.

قال سفیانُ بنُ عُیَیْنَةَ: حَجّ زینُ العابدین علی علیه السلام بنُ الحسین علیهما السلام، فلمّا أحْرَمَ و اسْتَوَتْ به راحلتُه اصْفَرَ لونُه، وَ وَقَعَتْ علیه الرِّعْدَةُ و لم یَسْتَطِعْ أنْ یُلَبّیَ، فقیل له: لِمَ لا تُلَبّی؟ فقال: «أخشیَ أنْ یَقولَ لی: لا لَبّیْکَ و لا سَعْدَیْک» فلمّا لَبّی غُشِیَ علیه و سَقَطَ عن راحلته، فلم یَزَلْ یَعْتَریه ذلک حتی قُضی علیه. «۴» و لْیَذْکُرْ عند إجابته نداءَ الله سبحانه إجابةَ ندائِه بالنفخ فی الصور، و حَشْر الخلقِ من القبور، و ازدحامهم فی عَرَصاتِ القیامةِ مُجیبینَ لندائه، مُنْقَسِمینَ إلی

رسائل الشهید الثانی، ص: ۳۹۸

مقرّبین و مَمْقُوتین، و [مقبولین و] «۱» مردودین، و متردّدین بینَ الخوفِ و الرجاء.

و أمّا دخولُ مكّةَ فَلْيَسْتَحْضِرْ عندَه أنّه قد انتهى إلى حرم الله الأمين، و لْيَرْجُ عندَه أنْ يَأمنَ بدخوله مِن عقاب الله، وَ لْيَخْشَ أنْ لا يكونَ مِن أهل القُرب، و لْيَكُنْ رجاؤه أغلبَ؛ فإنّ الكرمَ عميم، و شرفَ البيت عظيم، و حقّ الزائر مَرْعيّ، و ذِمامَ المستجيرِ محفوظ، خصوصاً عند أكرم الأكرمين. و لْيَسْتَحْضِرْ أنّ هذا الحرم مِثال للحرمِ الحقيقى، لِيَترقّى من الشوق إلى دخولِ هذا الحرم و الأمنِ بدخوله من العقاب إلى الشوقِ إلى دخولِ ذلك الحرم و المقام الأمين.

و إذا وَقَعَ بصرُه على البيت فليَسْتَحْضِرْ عظمتَه فى قلبه، و لْيَترَقّ بفكره إلى مشاهَدَة حضرةِ ربّ البيت فى جِوار الملائكة المقرّبينَ، و لْيَتَشَوّقْ أنْ يَرْزُقَه النظرَ إلى وجهه الكريم، كما رَزَقَه الوصولَ إلى بيته العظيم. و لْيُكْثِرْ مِن الذكر و الشكرِ على تبليغ اللهِ إيّاه هذه المرتبةَ. و بالجملة فلا يَغْفَلْ عن تَذَكّر أحوالِ الآخرة.

و أمّا الطوافُ بالبيت فلْيَسْتَحْضِرْ فى قلبه التعظيمَ و الخَوْفَ و الخَشْيَةَ و المحبّةَ، و ليَعْلَمْ أنّه بذلك مُتَشَبّه بالملائكة المقرّبينَ، الحافّينَ حولَ العرش، الطائفينَ حولَه. و لا تَظُنّنّ أنْ المقصودَ طوافُ جسمِك بالبَيت بل طوافُ قلبك بذكرِ ربّ البَيْت، حتّى لا تَبْتَدئ بالذكر إلا منه، و لا تَخْتِمَ إلا به، كما تبتدئُ بالبيت، و تَخْتِمُ به. و من هنا قال أهلُ الحقيقة: «طوافُ أهل العبارة بالقالب، و طواف أهل الإشارة بالقلب»؛ فإنّ الطوافَ المطلوب هو طوافُ القلب بحضرة الربوبيّة، و إنّ البيتَ مِثال ظاهر فى عالم الشهادة لتلك الحضرة التى هى عالَمُ الغيب، كما أنّ

رسائل الشهید الثانی، ص: ۳۹۹

الإنسانَ الظاهرَ مثال ظاهر فى عالم الشهادة للإنسان الباطن الذى لا يُشاهَد بالبصر، و هو فى عالَم الغيب، و إنّ عالَمَ المُلكِ و الشهادة مِرْقاة و مدْرَج إلى عالم الغيب و الملكوت لِمَنْ فُتِحَ له بابُ الرحمة، و أَخَذَتِ العنايةُ الإلهيّةُ بيده لسلوك الصراط المستقيم.

و أمّا اسْتِلام الحَجَر فلْيَسْتَحْضِرْ عندَه أنّه مُبايع للّه على طاعته، مُصَمّم عزيمتَه على الوفاء ببيعته، فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّما يَنْكُثُ عَلى نَفْسِهِ وَ مَنْ أَوْفى بِما عاهَدَ عَلَيْهُ اللَّهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً. «۱» و لذلك قال رسول الله صلّى الله عليه و آله: «الحَجَرُ الأسودُ يَمين اللهِ فى الأرض، يُصافِحُ بها خَلْقَه كما يُصافِحُ الرجلَ أخاه». و لمّا قَبّلَه عُمَرُ قال: «إنّى لأعلَمُ أنّك حَجَر لا تَضُرّ و لا تَنْفَعُ، و لو لا أنّى رأيتُ رسولَ الله صلّى اللهُ عليه و آله يُقَبّلُك لَما قَبّلْتُك». فقال له علىّ عليه السلام: «مَهْ يا عُمرُ، بَلْ يَضُرّ و يَنْفَعُ؛ فإنّ الله سبحانه لَمّا أخَذَ المِيثاقَ على بنى آدمَ حيث يقول وَ إِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِى آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَ أَشْهَدَهُمْ عَلى أَنْفُسِهِمْ الآية «۲» أَلْقَمَه هذا الحجرَ ليكونَ شاهداً عليهم بأداء أمانتهم. و ذلك معنى قول الإنسانِ فى الدعاء المتقدّم عند استلامِه: أمانتى أدّيْتُها، و ميثاقى تعاهَدْتُه، لِتَشْهَدَ لى عندَ ربّك بالموافاة» «۳».

و أمّا التعلُّقُ بأسْتار الكعبة و الالتصاق بالملتَزَم فَلْيستحضِرْ فيه طلبَ القربِ؛ حُبّاً للّه و شوقاً إلى لقائه، تَبَرّكاً بالمماسّة و رجاءً للتحصّن من النار. و لتَكُن النيّةُ فى

رسائل الشهید الثانی، ص: ۴۰۰

التعلُّقِ بالستْر الإلحاحَ فى طلب الرحمة، و توجيهَ الذهن إلى الواحد الحقّ، و سؤالَ الأمان من عذابه، كالمُذْنِب المتعلّق بأذيالِ مَن عَصاه، المُتَضَرّعِ إليه فى عفوه عنه، المعترفِ له بأنّه لا ملجأ منه إلا إليه، و لا مَفْزَعَ له إلا عفوُه و كرمُه، و أنّه لا يُفارِقُ ذَيلَه إلا بالعفو، و بذلِ الطاعة «۱» فى المستقبَل.

و أمّا السعىُ بينَ الصفا و المروة فى فِناء البَيت فمثال لتردّد العبد بفِناء دار المَلِك جائياً و ذاهباً مرّةً بعدَ أُخرى؛ إظهاراً للخُلوص فى الخدمة، و رجاءً لملاحَظَته بعَينِ الرحمة، كالذى دَخَلَ على المَلِك و هو لا يَدْرى ما الذى يَقْضى المَلِكُ فى حقّه مِن قبولٍ أو ردّ، فيكون تردّدُه رجاءَ أنْ يَرْحَمَه فى الثانية إنْ لم يكنْ رَحِمَه فى الأُولى.

و لْيَتَذَكّرْ عندَ تردّدِه بينَ الصفا و المروة تردّدَه بينَ كفّتى الميزانِ فى عرصةِ القيامةِ، و لْيُمَثّلِ الصفا بكفّةِ الحَسَناتِ و المروة بكفّةِ السيّئاتِ، و لْيَتَذَكّرْ تردّدَه بينَ الكفّتينِ، ملاحِظاً للرجحانِ و النقصانِ، متردّداً بينَ العذاب و الغُفْران.

و أمّا الوقوفُ بعرفةَ فَلْيَتَذَكّرْ بما يَرى مِن ازدحامِ الناسِ و ارتفاعِ الأصواتِ و اختلافِ اللغات، و اتّباعِ الفِرَقِ أئمّتهم فى التردُّداتِ على المشاعِرِ اقتفاءً بهم و سَيْراً بسيرتهم عَرَصاتِ القيامةِ، و اجتماعَ الأُمم مع الأنبياء و الأئمّة، و اقتفاءَ كلّ أُمّةٍ أثرَ نبيّها و إمامِها، هادياً كان أم مُضلا، و تحيّرهم فى ذلك الصعيدِ الواحدِ بينَ الردّ و القبولِ. و إذا تَذَكّرَ ذلك فَلْيُلْزِمْ قلبَه الضراعةَ و الابتهالَ إلى الله تعالى فى أنْ يَحْشُرَه فى زُمْرةِ الفائزينَ المرحومينَ.

و لْيَكُنْ رجاؤه أغلبَ؛ فإنّ الموقِفَ شريف، و الرحمةَ إنّما تَصِلُ مِن ذى الجلال

رسائل الشهید الثانی، ص: ۴۰۱

إلى كافّةِ الخلق بواسطةِ النفوسِ الكاملةِ مِنْ أوتاد الأرض و نحوِهم، و لا يَخْلو الموقِفُ مِنْ طائفةٍ مِن الأبدال و الأوتاد و طوائفَ مِن الصالحينَ و أربابِ القلوب، فإذا اجْتَمَعَتْ هِمَمُهُمْ، و تَجَرّدتْ لِلضراعةِ نفوسُهم، و ارْتَفَعتْ إلى الله تعالى أيدِيهِم، و امْتَدّتْ إليه أعْناقُهم، يرمقون بأبصارهم جِهةَ الرحمةِ طالبين لها، فلا تَظُنّنّ أنّه يَخِيبُ سَعْيُهُم مِن رحمةٍ تَغْمُرُهُمْ. و مِن هنا جاء ما تقدّم «۱» مِن الحديث: «إنّ الشيطانَ ما رُئِىَ أدْحَرَ و لا أحْقَرَ و لا أصْغَرَ منه يومَ عَرَفَةَ، و ذلك لِما يَرى مِنْ نزول الرحمةِ على الخلق».

و ربما كان اجتماعُ الأُمَم بعرفاتٍ و الاستظهارُ بمجاوَرَةِ الأبدالِ و الأوْتادِ المجتمِعينَ مِن أقطار الأرض هو السرّ الأعظمُ مِن الحجّ و مقاصِدِه، فلا طريقَ إلى اسْتِنْزالِ رحمةِ الله أعظمُ مِن اجتماع الهِمَم و تعاوُنِ القلوبِ فى وقتٍ واحدٍ على صعيدٍ واحدٍ.

و أمّا الوقوفُ بالمَشْعَر فَلْيَسْتَحْضِرْ أنّه قد أقبَلَ عليه مولاه بعدَ أنْ كان مُدْبِراً عنه، طارداً له عن بابه، فأذِنَ له فى دخول حرمه؛ فإنّ المَشْعَرَ مِن جملةِ الحرم و عَرَفَةَ خارجةٌ، فقد أشْرَقَتْ عليه أنوارُ الرحمةِ، و هَبّتْ عليه نَسَماتُ الرأفةِ، و كُسِّىَ خِلَعَ القبول بالإذنِ فى دخول حرم المَلِك.

و أمّا رمىُ الجِمار فَلْيَقْصِدْ به الانقيادَ لأمره و إظهارَ الرِّقّ و العبوديةِ، ثمّ لْيَقْصِدْ به التشَبّهَ بإبراهيمَ عليه السلام حيث عَرَضَ له إبليسُ لعنه الله فى ذلك الموضِع لِيُدْخِلَ عليه شبهةً أو يَفْتِنَه بمعصيةٍ، فأمَرَه اللهُ تعالى برَمْيه بالحِجارةِ؛ طَرْداً له و قطعاً لأمله. فإنْ خَطَرَ له أنّ الشيطانَ عَرَضَ لإبراهيمَ عليه السلام

رسائل الشهید الثانی، ص: ۴۰۲

و لم يَعْرِضْ له، فَلْيَعْلَمْ أنّ هذا الخاطرَ مِن الشيطانِ، و هو الذى ألْقاه على قلبه لِيُخَيِّلَ إليه أنّه لا فائدةَ فى الرمى، و أنّه يُشْبِهُ اللَّعْبَ، فَلْيَطْرُدْه عن نفسه بالجِدّ و التشمير «۱» فى الرمى فيه برَغْم أنْفِ الشيطان؛ فإنّه و إن كان رَمْياً للجَمْرةِ بالحَصى فهو فى الحقيقةِ رَمْى لوجهِ إبليسَ و قَصْم لظهره إذ لا يَحْصُلُ إرغام أنفه إلا بامتثال أمر الله تعالى؛ تعظيماً لمجرّد الأمر.

و أمّا ذَبْحُ الهَدْى فَلْيَعْلَمْ أنّه تَقَرّب إلى الله تعالى بحكم الامتثال فَلْيُكْمِلِ الهَدْىَ و أجزاءه. و هو يُشْبِهُ القربَ إلى المَلِك بالذبْحِ له و إتمامِ الضيافةِ و القِرى، و الغايةُ منه تذكّر المعبود الأوّل سبحانَه عندَ النيّةِ فى الذَّبْح و اعتقادُ أنّه مُتَقَرّب به إلى الله تعالى «۲».

فهذه هى الإشارةُ إلى أسْرار الحَجّ الباطنةِ، فراعِها بفكرٍ صحيحٍ تُطْلِعْكَ على ما فوقَها مِن المَدارِج، و تَعْرُج بك على أشرفِ المَعارج. وفّقَنا اللهُ و إيّاكَ لِتلقّى الأسرار، وَ جَعَلَنا مِن المخْلَصينَ الأبرار؛ إنّه جواد كريم.

تتميم: يُسْتَحَبّ لِقاءُ الحاجّ و مصافَحَتُه و تقبيلُه و الْتِماسُ بَرَكته و ما عَلِقَ «۳» به مِنْ آثار رحمةِ الله تعالى. قال الصادق عليه السلام:

كان علىّ بنُ الحسينِ عليهما السلام يقول: «يا مَعْشَرَ مَنْ لم يَحُجّ، اسْتَبْشِروا

رسائل الشهید الثانی، ص: ۴۰۳

بالحاجّ، و صافِحوهم، و عَظّموهم؛ فإنّ ذلك عليكم، تُشارِكوهم فى الأجر» «۱».

و عن الصادق عليه السلام: «مَنْ عانَقَ حاجّاً بغُباره كان كأنّما اسْتَلَمَ الحجرَ الأسودَ»، رواه الصدوق فى الفقيه «۲».

وَ لْنُقْتَصِرْ على ما أفْرَدناه، سائلينَ مِمّن انْتَفَع به أنْ يُشارِكَنا فى دعائه و توجّهاتِه. جَمَعَنا اللهُ و إيّاكم على طاعاته، و تَقَبّلَ مِنّا و منكم بفضله و كرمه. و اتّفَقَ الفَراغُ مِنْ تأليفه ضُحى يومِ الجمعة «۳» سابعَ عَشَر شهر رمضانَ المبارك سنةَ خمسينَ و تسعمائة مِن الهجرة النبويّة المصطفوية «۴». [و كتب] العبد «۵» المذنب المفتقر إلى عفو الله تعالى و كرمه زين الدين بن على بن أحمد الشامى العاملى، عامله الله بفضله، و عفا عنه بمنّه و كرمه.

تعريف مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

جاهِدُوا بِأَمْوالِكُمْ وَ أَنْفُسِكُمْ فى سَبيلِ اللَّهِ ذلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (التوبة/۴۱).

قالَ الإمامُ علىّ بْنُ موسَى الرِّضا – علَيهِ السَّلامُ: رَحِمَ اللّهُ عَبْداً أحْيَا أمْرَنَا... َ يَتَعَلَّمُ عُلُومَنَا وَ يُعَلِّمُهَا النَّاسَ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَوْ عَلِمُوا مَحَاسِنَ كَلَامِنَا لَاتَّبَعُونَا... (بَنادِرُ البِحار – فى تلخيص بحار الأنوار، للعلاّمة فيض الاسلام، ص ۱۵۹؛ عُيونُ أخبارِ الرِّضا(ع)، الشّيخ الصَّدوق، الباب۲۸، ج۱/ ص۳۰۷).

مؤسّس مُجتمَع "القائميّة" الثّقافيّ بأصبَهانَ – إيرانَ: الشهيد آية الله "الشمس آباذى" – رَحِمَهُ اللهُ – كان أحداً من جَهابذة هذه المدينة، الذى قدِ اشتهَرَ بشَغفِهِ بأهل بَيت النبىّ (صلواتُ اللهِ علَيهِم) و لاسيَّما بحضرة الإمام علىّ بن موسَى الرِّضا (عليه السّلام) و بساحة صاحِب الزّمان (عَجَّلَ اللهُ تعالى فرجَهُ الشَّريفَ)؛ و لهذا أسّس مع نظره و درايته، فى سَنَةِ ۱۳۴۰ الهجريّة الشمسيّة (=۱۳۸۰ الهجريّة القمريّة)، مؤسَّسةً و طريقةً لم يَنطَفِئ مِصباحُها، بل تُتَّبَع بأقوَى و أحسَنِ مَوقِفٍ كلَّ يوم.

مركز "القائميّة" للتحرِّى الحاسوبىّ – بأصبَهانَ، إيرانَ – قد ابتدَأَ أنشِطتَهُ من سَنَةِ ۱۳۸۵ الهجريّة الشمسيّة (=۱۴۲۷ الهجريّة القمريّة) تحتَ عناية سماحة آية الله الحاجّ السيّد حسن الإمامىّ – دامَ عِزّهُ – و مع مساعَدَةِ جمعٍ من خِرّيجى الحوزات العلميّة و طلاب الجوامع، بالليل و النهار، فى مجالاتٍ شتّى: دينيّة، ثقافيّة و علميّة...

الأهداف: الدّفاع عن ساحة الشيعة و تبسيط ثَقافة الثّقَلَين (كتاب الله و اهل البيت عليهِمُ السَّلامُ) و معارفهما، تعزيز دوافع الشّباب و عموم الناس إلى التّحَرِّى الأدَقّ للمسائل الدّينيّة، تخليف المطالب النّافعة – مكانَ البَلاتيثِ المبتذلة أو الرّديئة – فى المحاميل (=الهواتف المنقولة) و الحواسيب (=الأجهزة الكمبيوتريّة)، تمهيد أرضيّةٍ واسعةٍ جامعةٍ ثَقافيّةٍ على أساس معارف القرآن و أهل البيت –عليهم السّلام – بباعث نشر المعارف، خدمات للمحققين و الطّلاّب، توسعة ثقافة القراءة و إغناء أوقات فراغة هُواةِ برامِجِ العلوم الإسلاميّة، إنالة المنابع اللازمة لتسهيل رفع الإبهام و الشّبُهات المنتشرة فى الجامعة، و...

– مِنها العَدالة الاجتماعيّة: التى يُمكِن نشرها و بثّها بالأجهزة الحديثة متصاعدةً، على أنّه يُمكِن تسريعُ إبراز المَرافِق و التسهيلاتِ – فى آكناف البلد – و نشرِ الثّقافةِ الاسلاميّة و الإيرانيّة – فى أنحاء العالَم – مِن جهةٍ اُخرَى.

– من الأنشطة الواسعة للمركز:

الف) طبع و نشر عشراتِ عنوانِ كتبٍ، كتيبة، نشرة شهريّة، مع إقامة مسابقات القِراءة

ب) إنتاجُ مئات أجهزةٍ تحقيقيّة و مكتبيّة، قابلة للتشغيل فى الحاسوب و المحمول

ج) إنتاج المَعارض ثّلاثيّةِ الأبعاد، المنظر الشامل (= بانوراما)، الرّسوم المتحرّكة و... الأماكن الدينيّة، السياحيّة و...

د) إبداع الموقع الانترنتى "القائميّة" www.Ghaemiyeh.com و عدّة مَواقِعَ اُخرَ

ه) إنتاج المُنتَجات العرضيّة، الخَطابات و... للعرض فى القنوات القمريّة

و) الإطلاق و الدَّعم العلمىّ لنظام إجابة الأسئلة الشرعيّة، الاخلاقيّة و الاعتقاديّة (الهاتف: ۰۰۹۸۳۱۱۲۳۵۰۵۲۴)

ز) ترسيم النظام التلقائىّ و اليدوىّ للبلوتوث، ويب كشك، و الرّسائل القصيرة SMS

ح) التعاون الفخرىّ مع عشراتِ مراكزَ طبيعيّة و اعتباريّة، منها بيوت الآيات العِظام، الحوزات العلميّة، الجوامع، الأماكن الدينيّة كمسجد

جَمكرانَ و...

ط) إقامة المؤتمَرات، و تنفيذ مشروع" ما قبلَ المدرسة "الخاصّ بالأطفال و الأحداث المُشارِكين فی الجلسة

ی) إقامة دورات تعليميّة عموميّة و دورات تربية المربّی (حضوراً و افتراضاً) طيلة السَّنَة

المكتب الرّئيسیّ: إيران/أصبهان/ شارع"مسجد سيّد/ "ما بينَ شارع"پنج رَمَضان "ومُفترَق"وفائی/"بناية"القائميّة"

تاريخ التأسيس: ۱۳۸۵ الهجريّة الشمسيّة (=۱۴۲۷ الهجرية القمريّة)

رقم التسجيل: ۲۳۷۳

الهويّة الوطنيّة: ۱۰۸۶۰۱۵۲۰۲۶

الموقع: www.ghaemiyeh.com

البريد الالكترونی: Info@ghaemiyeh.com

المَتجَر الانترنتی: www.eslamshop.com

الهاتف: ۲۵-۲۳۵۷۰۲۳- (۰۰۹۸۳۱۱)

الفاكس: ۲۳۵۷۰۲۲ (۰۳۱۱)

مكتب طهرانَ ۸۸۳۱۸۷۲۲ (۰۲۱)

التّجاريّة و المَبيعات ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹

امور المستخدمين ۲۳۳۳۰۴۵(۰۳۱۱)

ملاحَظة هامّة:

الميزانيّة الحاليّة لهذا المركز، شَعبيّة، تبرّعيّة، غير حكوميّة، و غير ربحيّة، اقتُنِيَت باهتمام جمع من الخيّرين؛ لكنّها لا تُوافِی الحجمَ المتزايد و المتّسِعَ للامور الدّينيّة و العلميّة الحاليّة و مشاريع التوسعة الثّقافيّة؛ لهذا فقد ترجَّی هذا المركزُ صاحِبَ هذا البيتِ (المُسمَّی بالقائميّة) و مع ذلك، يرجو مِن جانب سماحة بقيّة الله الأعظم (عَجَّلَ اللهُ تعالی فرَجَهُ الشَّريفَ) أن يُوفّقَ الكلَّ توفيقاً متزائداً لِإعانتهم - فی حدّ التّمكّن لكلّ احدٍ منهم – إيّانا فی هذا الأمر العظيم؛ إن شاءَ اللهُ تعالی؛ و اللهُ ولیّ التوفيق.

مرکز القائمیة للبحوث والتخریبات الکمبیوتریة
اصبهان
WWW
للحصول على المكتبات الخاصه الاخرى
ارجعوا الى عنوان المـركز من فضلـكم
www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.ir
و للايصاء من فضلكم
۰۹۱۳ ۲۰۰۰ ۱۰۹